

إدارة الريف المصري في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة

(مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م) البحيرة وكوم أمبو نموذجاً

مع دراسة أرشيفية دبلوماسية لأحد دفاتر العمد والمشايخ بكوم أمبو بأسوان.

د. محمد مسعود محمد أبو سالم

مدرس الوثائق والأرشيف

كلية الآداب، جامعة المنصورة

مستخلص:

تناول البحث إدارة الريف المصري بالدراسة والتحليل، في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة (مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م)، وانتهى البحث بدراسة أرشيفية دبلوماسية تفصيلية لدفتر قيد أسماء عمد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان كنموذج لما كان عليه حال هؤلاء الذين سيطروا على مقدرات الأمور بالريف المصري، والتي أظهرت أن الدفتر عبارة عن تراجم لهؤلاء الرجال بالتفصيل منذ توليهم وظائفهم، وما ارتكبوه من أخطاء، وما نالوه من عقاب، وما كان بهم من أمراض، ومتى وكيفية إنهاء خدمتهم، وثوراتهم ومواصفات تعليمهم، والسرقات والعمليات الإجرامية، وحجم الجريمة والمسروقات التي شغلت مجتمع السارقين في ذلك العصر من تلك المنطقة، ثم الوقوف على أهم النتائج المستخلصة من البحث.

تهديد:

لأمور عدة منها: اشتغال أولياء الأمور بالشئون الأخرى الكبرى كالحروب والمعارك السياسية والعلاقات بالدول الأخرى والتي لم يُنمِهم من نشوتها غير اشتداد أصوات صراخ الشاكين وعويل وأنين المتألمين؛ حتى أنه يُمكن عزو قيام ثورة (١٩١٩م) إلى أسباب كان من أهمها استبداد العمد والمشايخ والخفر وظلمهم؛ ما دفع الناس إلى التمرد عليهم لأنهم بالسلطة المخولة لهم تحكّموا في مقدرات الأمور وأمعنوا في

العُمد ومشايخ البلاد هم ميزانها، فإن كانوا نُزهاء استقامت أمورها، وإن كانوا جشعين نهَمين اختلت أحوالها، فإيا ليت نظارة الداخلية قامت بانتقائهم ممن توسمت فيهم العدل والإحسان ما داموا هم وكلائها على أرواح الناس وأموالهم، ولقد مثل العمد والمشايخ في فترة من فترات مصر فصولاً من الاستبداد والقهر، ولم يكن هناك من يجرؤ على رفع عقيرته في وجههم

بعض التفاتيش والعزب، هي العامل السائد في الوسائل المُستخدمة في الزراعة، وقُرب نهاية القرن التاسع عشر كانت الآلات المُستخدمة في الري هي (٣٠٠٨٤) ساقية، (٦٩٢٦) تابوتاً، (٧٠٥٠٨) شادوفاً و(٤٧٦) آلة بُخارية(٣).

ومن ثم فقد جاء هذا البحث لدراسة أحوال الريف المصري، ورجال إدارته من العُمد والمشايخ والخفر في ضوء الوثائق والدفاتر المحفوظة بدار المحفوظات العمومية ودار الوثائق القومية بالقاهرة، للوقوف على أعمالهم المنوطة بهم في تلك الفترة، وما سببوه من الألام وأوجاع للفلاحين في الريف المصري، وكذلك الوقوف على من كان منهم ذو مكانة عند الناس بأعماله وسلوكه الحسن، ورصد البحث المنح والنياشين والامتيازات الممنوحة لهم، واستحقاقات الخفراء والطوافة، ثم الوقوف على بعض أسماء العائلات وزعمائهم ومراكزهم ورأي الإدارة فيهم وثرواتهم المحصورة وذلك بتناول البحيرة نموذجاً، والوقوف على بعض أسماء عُمد ومُشايخ وحلاقين ومأذونين من خلال دراسة دفتر عُمد ومشايخ كوم أمبو بأسوان، بالإضافة للأمراض والأوبئة البشرية والحيوانية، ورصد الجُنع والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالقرى

جرائمهم؛ حتى أدى ذلك إلى رفعت الكثير منهم ممن ثبت عليهم الرشوة والاستبداد، وهذا لا يُعني أن الجميع كانوا مُستبدين، بل كان منهم الرُحماء والباحثين عن مصالح قراهم وعزبهم وحَسني السيرة حتى إذا ما عُزلوا لسبب أو لآخر جأراً الأهالي للسلطات بإعادتهم مرة أخرى.

وكانت نظرة حُكام مصر للفلاح ما بين مُحترقروطامح، فالملك والجراكسة والأتراك والإنجليز كانوا ينظرون إلى الفلاح المصري بعين الزراية والاحتقار، وهم ينعمون بكده وثمره شقائه، وفي خضم هذا البؤس والشقاء ظهر عُرابي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي كأصدق مثال للفلاح المصري المُكافح المُضطهد، الذي شعر بالظلم، وأنف منه، وطالب بالحرية والكرامة، والذي كان مجيئه هو وزملاؤه نتيجة رغبة (سعيد) النهوض بالجيش، فجند أبناء العُمد والمشايخ وأعيان الفلاحين، وذلك لميله إلى المصريين، ويقينه بأنه لا سبيل إلى نهضتها إلا بهم(١)، وعلى الرُغم من ذلك لم توجد إرادة حقيقية لتطوير الفلاح أو نقل التقدم الفني له في فترة البحث، بل تُرك ليعمل كآلة إنتاج، كما لوحظ أن فلاح الدلتا كان أحسن حالاً من فلاح الصعيد(٢)، ومن ثم فقد ظلت الوسائل التقليدية العتيقة، فيما عدا

أخرى(٧)، وكثيراً ما كانت الجهة المسئولة عن تعيين العُمد تتحري عنهم، ومن ذلك ما أرسلته مُدير المنيا في(٢ أكتوبر ١٨٩٢م) بالتحري عن السيد أفندي أبو غنيمة عُمدة كرم الشرق بمُديرية المنيا، وكيفية سيره وحيازته من رُتب أو عدمه. وأفاد مُدير المنيا بأن العُمدة في صحة جيدة، وصحح الاسم بأنه يُدعى إسماعيل أفندي أبو غنيمة وعُمره(٤٥)عاماً، وغير حائز رُتب وإنما أخيه الأكبر المتوفى كان حائزاً للرتبة الثالثة. ونوه أنه رئيس عائلة في غاية الانتظام وسيرته طيبة ومشهور بالجد والاستقامة وله ولعائلته نحو(٦٠٠) فداناً. هذا بخلاف الجاري زراعته خارج الزمام، وليس عليهم ديون، وذكر أنهم من البيوت الشهيرة المفتوحة(٨)، وكان من أهم أعمال العُمد والمشايخ الاختصاصات القضائية في بلدانهم، إلى أن أُلغيت في(٣/٧/١٩٣٠م)(٩)، وفي حالة حدوث مُخالفات خاصة بالأمر الهندسية كالجسور والتُرغ والبحور فكان يتم إثباتها في محضر يُحرره مُهندس المركز ويوقع عليه العُمدة أو أحد مشايخ البلد التي حدثت المُخالفة في دائرته أو أحد رجال البوليس في حالة غياب العُمدة والمشايخ(١٠).

وكثيراً ما كان يُؤكد على المُدريبات وتفتيشي الضبط في الوجهين البحري

والعزب والنجوع، ثم الأحكام والجزاءات التي وقعت على المواطنين المُتهمين للعُمد والمشايخ بالفساد. والأحكام والجزاءات الصادرة ضد العُمد والمشايخ أيضاً، وانتهى البحث بالوقوف على وضعية الوثائق والدفاتر من خلال الدراسة الأرشيفية الدبلوماسية لدفتري قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان، المحفوظ بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وذلك من خلال اعتماد البحث على المنهج التاريخي التحليلي والدبلوماسي، وذلك من خلال مُراجعة المصادر الأولية والثانوية ونقدها نقداً داخلياً وخارجياً، مع الملاحظة التحليلية الناقدة لتلك المصادر، وصياغة الفروض.

العُمد(٤) والمشايخ(٥) والأعمال المنوطة بهم؛

نظمت الدولة المصرية شئون العُمد والمشايخ في العصر الحديث؛ حيث صدرت عدة أوامر وقوانين تناولت الأمور المتعلقة بهم، من نُظم تعيينهم وتحديد اختصاصاتهم وامتيازاتهم ومسئولياتهم(٦)، وتوالت المراسيم والأوامر حتى صدر أمر ملكي حدد لكل قرية عُمدة وجوز لوزير الداخلية بصفة استثنائية وعند الضرورة القصوى وبعد أخذ موافقة لجنة الشياخات أن يجعل لقرية واحدة عُمدتين أو يُحيل بصفة مؤقتة أعمال عُمدة قرية على عُمدة قرية

والقبلي بضرورة تعيين الخفراء (١١) ومشايخهم ومشايخ الطوافة فوراً في حالة خلو مكان أحدهم لأي سبب من الأسباب، وصرف أجرهم، ويكون المسئول عن مراقبة ذلك بوليس القرى (١٢).

وعند الشروع في عمل تعداد المواليد والوفيات في القطر المصري ومُلحقاته يكون العُمد والمشايخ بمثابة عمال التعداد سواء كان ذلك في القرى أم العزب، ومشايخ الحارات والصيافة وجميع الأشخاص المُعينون لهذا الغرض (١٣)؛ حيث يتم الإبلاغ عنها وقيدها في الدفاتر المُخصصة لذلك، وتحفظ هذه الدفاتر في المُدن بمكاتب الصحة وفي القرى طرف الصيافة تحت مُراقبة المشايخ (١٤).

والقبلي بضرورة تعيين الخفراء (١١) ومشايخهم ومشايخ الطوافة فوراً في حالة خلو مكان أحدهم لأي سبب من الأسباب، وصرف أجرهم، ويكون المسئول عن مراقبة ذلك بوليس القرى (١٢).

وعند الشروع في عمل تعداد المواليد والوفيات في القطر المصري ومُلحقاته يكون العُمد والمشايخ بمثابة عمال التعداد سواء كان ذلك في القرى أم العزب، ومشايخ الحارات والصيافة وجميع الأشخاص المُعينون لهذا الغرض (١٣)؛ حيث يتم الإبلاغ عنها وقيدها في الدفاتر المُخصصة لذلك، وتحفظ هذه الدفاتر في المُدن بمكاتب الصحة وفي القرى طرف الصيافة تحت مُراقبة المشايخ (١٤).

والمشايخ (١٥). وكذلك اعتادت الدولة المصرية طلب كشوف بأسماء عُمد وأعيان البلاد والمراكز في المُديريات المُختلفة (١٥). وكُلف الموظفون والمُستخدمون ومنهم العُمد والمشايخ لإحصاء العائلات وعدد أفرادها بجميع المُحافظات والمُديريات (١٦)، وعلى العُمد والمشايخ كذلك تقديم كشوف عن الأراضي المزروعة في بلادهم (١٧)، ووجب على عُمد ومشايخ كل بلد اختيار النقاط اللازمة لإقامة الزرائب بالأراضي الزراعية ببلادهم (١٨) كإجراء تنظيمي بحت، وكإجراء إداري تنظيمي كان مشايخ وخفراء أهرام

والمشايخ (١٥). وكذلك اعتادت الدولة المصرية طلب كشوف بأسماء عُمد وأعيان البلاد والمراكز في المُديريات المُختلفة (١٥). وكُلف الموظفون والمُستخدمون ومنهم العُمد والمشايخ لإحصاء العائلات وعدد أفرادها بجميع المُحافظات والمُديريات (١٦)، وعلى العُمد والمشايخ كذلك تقديم كشوف عن الأراضي المزروعة في بلادهم (١٧)، ووجب على عُمد ومشايخ كل بلد اختيار النقاط اللازمة لإقامة الزرائب بالأراضي الزراعية ببلادهم (١٨) كإجراء تنظيمي بحت، وكإجراء إداري تنظيمي كان مشايخ وخفراء أهرام

ونوهوا أن هذه الأعمال تُخالف الدستور (٢٥)، وكثُرت الشكاوى من تدخل الجهاز الشُرطي في انتخابات العُمد؛ حيث أرسلت شكوى إلى كبير الأمناء من أهالي ناحية برمبال القديمة مركز دكرنس من أن مأمور المركز حرّمهم من حقهم الدستوري في انتخابات عُمدة بلدهم (٢٦).

وعلى الرُغم من أن العُمدة كان يأتي بالانتخاب، إلا أن الإدارة قامت بتعيين بعض العُمد والمشايخ تبعاً لرضاها عنهم، وفي حالة عدم رضا الناس عن عُمدة ما يقومون بتقديم الشكاوي للاعتراض، حتى أنه قد يصل أمر الشكاوي للخدّيو؛ حيث استنجد أهالي كفر سنجلق القديم مركز منوف منوفية بالخدّيو من تعيين محمد المهدي عيد عُمدة رُغم مرضه بالسُّل، وادعوا أن هذا العُمدة رُبما ينشر المرض في القرية، وبرروا ذلك بوجود بديلاً له شخص مُعافى اختارته أغلبية البلد أمام لجنة الشياخات بالمنوفية (٢٧)، وربما يسلك العُمدة مسلماً حسناً؛ لدرجة أن يجار أهل بلده بالشكاوي عند إقالته من منصبه طلباً لعودته، ومثالاً على ذلك الطلب الذي قُدم من عدد (١٢٦) من عُمدة مُزارعين وأعيان وفلاحين ومشايخ وحقّراء من أهالي ناحية بني عش بمركز ومُديرية جرجا في (١٧ أغسطس ١٩١٢م) تمنوا عودة عُمدهم

تقصيرهم في تأدية واجبات وظيفتهم جاز مُدير المُديرية الحُكم عليهم بأحد الجزاءات التأديبية كالإنذار والتوبيخ (٢٣).

ومن الأمور التي تُظهرها الوثائق والسجلات والدفاتر مسألة إقالة (عزل) عُمدة أو شيخ من منسبة؛ حيث تبين وجود حالات إنهاء خدمة جبراً، وكذلك وجد منهم من قدم استقالته بإرادته غير عابئ بالمنصب؛ حيث قُبِلت استقالة شيخ عزبة الظلمات أحمد عوض عبده في (١٥ نوفمبر ١٩٢١م) والذي تولى المشيخة في (١٧ أغسطس ١٩١٧م) (٢٤)، واستغلت الدولة العُمد والمشايخ في الدعوة لمرشحها؛ مما أدى لشكاوي الأحزاب المُناوئة لها؛ حيث قدم حسين بك هلال في (٢٦ يونيو ١٩٢٥م) وآخرون من لجنة الوفد العامة لمُديرية الدقهلية شكوى إلى كبير الأمناء للاحتجاج على تصرف الإدارة؛ لتخليها عن واجباتها المطلوبة منها وتفرغها للدعوة في جميع أنحاء المُديرية لحزب الإتحاد، وذلك بجمع العُمد والأعيان بصفة مُستمرة وبالطرق الإرهابية والاحتياطية كافة - على حد وصفه - لإقامة حفلات اشترك فيها رجال الإدارة علناً وخطبوا في الناس؛ لمُحاربة حزب الوفد، ومهدوا للانتخابات التالية، وكذلك طعنهم في أشخاص معلومين ووجهاء بالمُديرية، والقبض على آخرين لا يؤيدونهم،

صوت واحد لأنه صهر أحد أعضاء لجنة الشياخات، وعدم تعيين مُرقص عبد الله عُمدة نزلة البدرمان بمركز ملوي، على الرُغم من أن العُمدية ظلت فهم أكثر من (٣٣) عاماً، ويُخبرنا بمكنون نفسه هو وطائفته بأنهم اضطروا بالقول بأن السبب الرئيسي في ذلك أن عُمدهم مسيحي، وقام بالتوقيع عليه وختموا بأختامهم عدد (٨) مسيحيين (٣٢)، وبطبيعة الحال عدم توفر الفعل الديني ليس بالضرورة أن يتبعه عدم توفر المشاعر الدينية؛ حيث قام مشايخ القرى واعترضوا على المُبشِّرِينَ المسيحيين؛ حتى أن جمعيات التبشير تفادت حدوث مشاكل بينهم وبين المسلمين نتيجة لهذه الاعتراضات (٣٣).

وضاعف النظام الإداري بمصر في تلك الحقبة من ضرائب الفلاحين سواء كانت على شكل نقود أم سخرة في الأعمال المُختلفة؛ فتم استغلالهم في شق التُّرع، وجعلهم مسئولين عن تنظيفها السنوي؛ أي عملية التعميق لإخراج الطين المُترسب القادم مع الماء (٣٤)، وفي ظل هذا النظام كانت جموع الفلاحين تنتزع من حقولها لتُساق في طوابير لزراعة الإقطاعات الشاسعة الخاصة بالوالي وباشاواته المُقربين، والتي هُبت أساساً من الفلاحين (٣٥)، واستُخدم الفلاحين في إنشاء

جلال محمد جلال، وبرروا ذلك بأنه لا يوجد من يحل محله في البلد، على الرُغم من أن هذا العُمدة قد حُكم برفته وتغريمه خمسة جنميات (٢٨)، وأتمس أهالي أبي مناع بحري النظر في تظلمهم في رفت عُمدهم في (١٦ يناير ١٩١٦ م) (٢٩)، وقُدّم التماس لإعادة العُمدة محمد موسى سلامة عُمدة رمسيس مركز آيتاي البارود بمديرية البحيرة الذي خدم (١٧) عاماً (٣٠).

وتوضح الوثائق أن وظائف العُمدية ومشايخ وخفر القرى والعزب كانت طويلة الأمد وتوارثتها بيوت وعائلات بعينها في الغالب الأعم، ومن ذلك الطلب المُقدم من أولاد المرحوم سعد بك شديد عُمدة قبيلة الحويطات والذي قضى عشرين عاماً عُمدة، وذكروا أنهم ست رجال، ومن ثم التمسوا تعيين أخوهم الأكبر عبد المنعم سعد شديد عُمدة مكان والدهم أو أخوهم حسن سعد شديد الذي تخرَّج من مدرسة الزراعة العليا (٣١).

وأطلَّ الهاجس الطائفي برأسه مُبكراً؛ حيث زُورت انتخابات العُمد لصالح مُسلم ضد مسيحي، وهذا ما أكده القُمص جرجس شحاتة وآخرون من أسيوط (٦ مارس ١٩٢٦ م) في شكوى إلى كبير الأُمناء بإعلان استيائهم من قيام لجنة شياخات أسيوط بتعيين عُمدة أزهرى حائز على

جُملة الأموال المُقررة حوالي (١٤٨٣١) بارة، سُددت على ثلاثة أقساط في قرية خطارة التابعة للشرقية. وبلغت جُملة الأموال المُقررة على قرية طهطا التابعة لجرجا كثنمن للغلال المُقررة عليها والمُضَاف مال حماية ومال مستجد مقدار (٢٤٨٧١٦) بارة، سُددت على قسطين (٣٩)، مما اضطر الفلاح للحصول على ضرورات الحياة بأن سرق محصول أرضه، وحمل ما استطاع حمله إلى كوخه سراً؛ نتيجة لكثرة طلبات الحكومة المُباشرة وغير المُباشرة (٤٠).

وكثُرَت مظالم العُمد ومشايخ البلاد، فكان الكثير منهم مُتسلطون على الفلاحين تسلط الهواء على النار يضربون ويحبسون وينهبون ولا قانون (٤١)، وعرفت مصر معنى مُقاومة الفلاحين للاستغلال والاستبداد منذ عهد محمد علي؛ حيث اتخذت تلك المُقاومة أشكالاً مُتعددة منها ترك الفلاحين لأراضيهم، أو الامتناع عن دفع الضرائب أو الهجرة ومُغادرة قراهم أو إهمال حصاد المحاصيل حتى لا يذهب إنتاجها إلى مخازن الباشا، ومنها الامتناع عن دفع الإيجار أو الضرائب، ومنها التحايل على إجراءات الحجر على محصولاتهم وممتلكاتهم وماشييتهم وأغنامهم، أو حرق المحصولات قبل حصادها أو في أجزائها، أو هروبهم من قراهم وتكوين عصابات إجرامية كشكل من

قُشلاقات (٣٦) العساكر الذين أُخرجوا من العاصمة إلى الأقاليم وبكل جهات الأرياف؛ ليسكن فيها العساكر المُقيمين بالنواحي؛ لتضرهم من الإقامة الطويلة بالخيام في الحر والبرد، واحتياج الخيام باستمرار إلى التجديد والترقيع، فكتبت مراسيم إلى النواحي بسائر القرى بعمل الطوب اللبن ثم حرقه وحمله إلى محل البناء، وفُرض على كل بلد وقرية فرضاً عدداً مُعيناً، فكان يُفرض على القرية - مثلاً - خمسمائة ألف لبنة وأكثر بحسب كبر القرية وصغرها، فيجمع كاشف الناحية مشايخ القرى ثم يفرض على كل شيخ قدراً وعدداً من اللبن، ويلزم بضرها وحرقها ورفعها، ويتم إمهالهم مدة ثلاثين يوماً، وفُرض كذلك على كل قرية مقادير من أفلاق النخيل والجريد، ثم فُرض عليهم كذلك عدداً من الرجال لاستخدامهم في الأعمال المعمارية لنقل أدوات العمارة ولصناعة الطوب اللبن في النواحي المُختلفة، وحُددت لهم أجرة في كل يوم لكل شخص سبعة أنصاف فضة فقط لا غير (٣٧). ومن الظلم للفلاح أن يتم الاستيلاء على محصوله كُلية، دون أن يُسمح له بأخذ شيء منه، ويُحدد أسعارها ثم يُصرف له "رجعة" وهي قيمة ما ورده من حاصلات للشون الأميرية بعد خصم ما عليه من أموال (٣٨)، وعلى سبيل المثال فقد بلغت

وأخذ منزله وتعدّهم على زوجته ووالدتها وابنته، بأن ربطوا زوجته وابنته وأمها في الفلقة وضربوهم ليُحضروا حُجة المنزل أو خاتم خليل، وذلك في (نوفمبر ١٨٧٩م)، على الرُغم من أن هذا المنزل كان قد اشتراه خليل إبراهيم عن طريق مزاد رسى عليه بعد التحقق من عدم وجود أي محاذير ولا ديون على البائعين لا أميرية ولا برانية، وتم توثيقه بالمحكمة، ودفع الثمن نقداً وعداً مع دفع الرسوم المبرية (٤٥)، وظهرت أساليب أخرى لمقاومة ظلم العُمد والمشايخ؛ حيث نُظمت في ظلهم القصاصد الشعرية مثل قصيدة علي الدرويش التي تضمنت مكائد بعض مشايخ القرى بشرقية مصر ليتشفى المظلومون بها (٤٦).

ونتيجة للأمية المتفشية في المجتمع المصري في تلك الفترة ونتيجة للقهر والظلم وفساد الذمم وتلوث يد الإدارة بالرشوة كثرت الحالات التي دفع فيها العُمد والمشايخ الجُنيمات الكثيرة أجراً للكاتب العمومي، أو مندوب المحضر القائم بتحرير محضر البيع، أو العقد، أو الشروط الوقفية، فيكتب الكاتب شيئاً غير الواقع، أو يزور في العقد شيئاً لمصلحة الخصوم، فيشتري الرجل عقاراً غير موجود، أو حقلاً تقل مساحته عن المساحة الأصلية بكثير، ويقبل المسكين هذا في حينه بالبركة، ثم يضع الختم أو

أشكال السُخط على الحياة ونوع من أنواع المقاومة للسلطات (٤٢)، ومن وسائل المقامة كذلك الشكوى، وقد دُفع الناس لها حتى وصلت لرأس الدولة، ومن ذلك التظلم المُقدم لرأس الدولة في (٢٩ أبريل ١٩١٦م) من محمد إبراهيم من جزيرة شندويل تبع مركز سوهاج بمديرية جرجا بأن عُمدة بلده ومشايخها اضطهده وضربوه لمجرد أنه تزوج من حُرمة اسمها رشيلة، وأخذوا ميراثه (٤٣)، وفي (١٧ يوليو ١٩٤٠م) أخذ يصرخ عطية السيد الفحات في كل اتجاه بدءاً بالملك إلى الجرائد، وأخذ يسرد شكواه بأنه كان يعمل مكوجي وذهب إلى الإسكندرية بحثاً عن رزق أوسع وحينما عاد فوجئ أن عُمدة بلده أخذ زوجته لإرضاع طفله على الرُغم من أن عندها طفلة رضية فتركها لتموت رغم توسل الزوجة والأم للعُمدة، وقد سلك الزوج كل السبل لعرض قضيته ضد عُمده وقدم شكواه إلى مكتب الآداب بوزارة الشئون الاجتماعية في (٢٩ يونيو ١٩٤٠م)، ثم قدم طلباً في (٣ يوليو ١٩٤٠م) لوكيل نيابة المركز ثم نشر قصته في جريدة الأهرام في عددها الصادر في (١٣ يوليو ١٩٤٠م) (٤٤)، وكذلك شكوى خليل إبراهيم ناصر من مديرية الفيوم من تعدي علي أفندي حسيب مهندس المديرية والعُمدة على شرابي صهره على رمي عفشه

للدفاع عن الأخطار التي تُجابههم من اللصوص وقطاع الطرق والعربان؛ حيث نجد إقراراً محرراً من مشايخ وعمد ناحية فرشوط بقنا بتكليف أحمد يونس الغندقلي بشراء الأسلحة اللازمة إليهم لوقاية وحفظ أنفسهم وأموالهم من اللصوص الذين تكاثرت خطواتهم بالناحية وذلك في (يناير ١٨٩٢م)، وفي (٢٨ أبريل ١٨٩٢م) أخبر قنصل روسيا بمصر أن عمد ومشايخ وخفر ناحية فرشوط بقنا محل إقامته تمنوا عليه أن يحضر لهم مائة بندقية، وأخبروه في العريضة أن كل منهم لا يسلم بندقيته إلا بعد إحضار التصريح القانوني له من الحكومة، وأكدوا أن هذه الأسلحة ما هي إلا لحمايتهم، ولذلك أجاب طلبهم، وقد عينوا من قبلهم أحمد يونس الغندقلي؛ لخبرته بتلك الأسلحة وإحضارها من القاهرة؛ ولذلك كتب القنصل لوكيله بمصر، واشتروها وشحنوها باسم قنصل روسيا بواسطة كومبانية كوك، إلا أنه عند وصولها تم حجزها بالقوة العسكرية، وتقدم القنصل لديوان الحربية موضحاً كيفية المسألة، وأن هذه الأسلحة طلبت من أشخاص معتبرين في الناحية (٥٠).

وعلى الرغم أنه من الشائع أن يكون حكام القرى من عمد ومشايخ أغنياء وأصحاب أطيان، إلا أننا نجد أن بعضهم

يبصم، ولا تنكشف له الحيلة إلا بعد أن يكون العقد قد استوفى سائر الإجراءات القانونية التي تجعل مطالبته بحقه أمام الناس والمحاكم أمراً عسيراً (٤٧).

وانتشرت ظاهرة السُّكر في طائفة من الكُبراء والمتعلمين، وصارت تُعدُّ من علامات التمدين، وسرت عداؤها إلى غيرهم من المُقلِّدين، حتى قلَّد فيها سُيوخ القرى وعمد البلاد فكانوا شرَّف قُدوةً لِلفلاحين والعُمَّال والأجْراء (٤٨).

ومن الشيء المثير للانتباه وجود مجتمع مدني في ذلك الوقت يُدافع عن الناس من الظلم الواقع عليهم وكذلك اقتراح الحلول، منها ما عُرف باسم "جماعة العناية بالشئون القروية"، التي طلبت من رئيس الديوان الملكي بضرورة تعيين رقيب مُشرف من المُستخدمين في كل قرية بشرط ألا يمس أي من العمد بقراية؛ ليقوم بمراقبتهم لرفع الظلم والطغيان عن كاهل الشعب، لما لهذا الأمر من حفظ الطمأنينة للشعب وإزالة الخوف من قلبه ودفعه إلى القيام بواجباته الوطنية برغبة وإخلاص (٤٩).

ويبدو أن مسألة الأمان في القرية المصرية كانت شبه مُعدمة؛ لدرجة التصريح للأهالي بجلب السلاح وحمله

بالإحسان إليه بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة (٥٢)، والتمس ناظر الداخلية في (٦ ديسمبر ١٨٩٢م) من الخديو الإحسان بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة لكل من: محمد نافع بك عمدة دندبطة دقهلية، وحنا أفندي عبد السيد عمدة دير مواس التابعة لمديرية أسيوط؛ وذلك مكافأة لهما على المساعدة في أمر التحفظات النيلية في ذلك العام (٥٣)، وفي (٤ شعبان ١٣١٨هـ/ ٢ يناير ١٩٠٠م) طلب منح عدد (٤٨) من عمد ووجوه وأعيان مديريات الغربية والبحيرة والشرقية والدقهلية والمنوفية وأسيوط والمنيا وجرجا وقنا والجيزة والقليوبية بالرتب الثالثة والرابعة والنيشان المجيدي الخامس والعثماني الرابع والمجيدي الرابع، وفي (٧ فبراير ١٩٠٠م) أُنعم على الشيخ يوسف محمد ناصر عمدة محلة بشر بمديرية البحيرة بالنيشان، وبعد النظر في حُسن سير محمد شمس الدين عمدة ناحية رزقة الشناوي غربية، وكشفه حقيقة حادثة سطو بعد أن كانت مهمة طلب الإحسان عليه بالنيشان المجيدي الخامس، ثم تبين بعد ذلك أنه قد حُكم عليه استئنافاً في اتهامه بالإبلاغ كذباً في حق آخر بالحبس شهراً واحداً ورُفت من عمدة البلد، وظل هذا الحُكم منظوراً بصفة نقض وإبرام،

شكى من الفقر والعوز، ومن ذلك ما قدمه عمُد ومشايخ بلاد الجفلك بتفتيش رويحة التابع لمصلحة قوميد في الأراضي الأميرية للخديو في (٢٨ ديسمبر ١٩١٢م) أكدوا أنهم وأهالي بلادهم لا يملكون شيئاً من الأطيان قاطبة. ويريدون إعطاء كل منهم عدد من الأقدنة من أطيان القومسيون بزمام النواحي ببلادهم بالثمن الأساسي، على أن يُسددوا بالتقسيم على خمسة عشر عاماً؛ لأنهم خدموا ما ينوف عن (٣٤) عاماً، وقد وقّع وختم عليه عمُد النطاف، ورزقة امابي، وروينة، ومحلة موسى، وعدد (١٧) شيخ بلد (٥١).

منح رُتب ونياشين وامتيازات للعمد والمشايخ والأعيان:

منحت الدولة المصرية الرُتب والنياشين لبعض العمُد والمشايخ نتيجة لأعمال قاموا بها، وكان يسبق ذلك - أحياناً - تزكيات من نُظار الداخلية ومُديري المديريات باعتبارهم تحت سُلطتهم والمتابعين لهم؛ حيث بعث ناظر الداخلية لقصر عابدين تزكية من مُدير مديرية المنوفية بحق عمدة ناحية الهنس رزق الله أفندي سلامة، وأوضح أنه مُستقيم ويقوم بوظيفته حق القيام، ومنها أنه أفتى أثر أحد الأشقياء حتى ضُبط، ولذا يرى مكافأته

وقد تباينت مُرتبات مشايخ الخفر والخفر وذلك والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي، وكذلك تباينت الخصومات التي استُقطعت منهم، وفيما يلي سرد للمُرتبات والخصومات للفترة محل الدراسة: حيث حُددت ماهيات الخُفراء بالنواحي في (مارس ١٨٩٦م) بعد خصم (٥%) قيمة مصاريف التحصيل على الوجه التالي: مشايخ الخفراء يبدأ من مائة وخمسين قرشاً حسب ما تُقرره المديرية لكل ناحية، ووكلاء المشايخ خمسة وسبعون قرشاً، والخفراء الطوافة ستون قرشاً (٥٩)، وحُددت في (أغسطس ١٩٠١م) ماهيات الخُفراء والطوافة والمشايخ الخفراء ووكلائهم بعد خصم (٥%) مصاريف تحصيل في كل من بنادر مُديريات: السويس، المنوفية، القليوبية، محافظة دمياط، المنيا، أسيوط، الغربية، الجيزة، البحيرة، الفيوم، أسوان، الدقهلية، الشرقية، ومحافظة الإسكندرية (٦٠)، ثم حُددت ماهياتهم بعد تحصيل مبلغ (١٢%) مصاريف تحصيل في أقسام محافظة مصر، محافظة السويس، والجهات التابعة لمحافظة عموم القناة، وأقسام محافظة الإسكندرية، ومدينة دمياط ونواحي شطوطها (٦١). وتم تعديل المهيات لهم في بندر ميت غمر ابتداء من (يناير ١٩٠٢م) بالكيفية الآتية: يأخذ الشيخ (٢٥٠) قرشاً، والوكيل (١٢٠) قرشاً،

ولذا لم يُعلن بما أنعم عليه به عقاباً له وذلك في (١٤ مارس ١٩٠٠م)، وفي (٢٥ مايو ١٩٠٠م) أحسن بالرتبة الثالثة على الشيخ أحمد الجمل من أعيان بندر المنصورة (٥٤)، ومنح الخديو الرتبة الثالثة لكل من: حسن الدرغ عمدة أبو زعبل بالقليوبية ومحمد سلامة عوض (٥٥).

والمُنعم عليهم بالرتب والنياشين كانوا يحضرون لسراي عابدين لتقديم الشكر للخديو في يوم وساعة مُحددتين وتنظيم بروتوكولي مُعين؛ حيث حُدد يوم الاثنين (١٣ فبراير ١٩٠٥م) الحضور بسراي عابدين الساعة (3.30) للمحافظين والمديرين. وفي الساعة (4.15) للعمد والمشايخ (٥٦)، ومنح لعمد ومشايخ البلاد، ومشايخ الأقسام والحوارات بمصر والإسكندرية ورشيد ودمياط وبورسعيد والإسماعيلية والسويس وأولادهم البالغين امتيازاً بالأُتُنْفذ عليهم الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية (٥٧).

ماهيات الخفراء والطوافة والخصومات والاستقطاعات:

حُدد المسئول عن تعيين ماهيات الخُفراء والطوافة ومشايخ الخُفراء في القرى والمُدن بأن يكون بقرار يُصدره ناظر الداخلية ويُنشر في الجريدة الرسمية (٥٨)،

والطواف (٩٠) قرشاً، والخفيمر (٧٠) قرشاً (٦٢)، ثم عدلت ماهيات وكلاء مشايخ الخفر في (يناير ١٩٠٢م) ببندر الزقازيق من (١٠٠) قرشاً إلى (١٥٠) قرشاً لكل واحد شهرياً (٦٣)، ثم عدلت ماهيات مشايخ الخفر في (مارس ١٩٠٢م) ببندر الفيوم إلى (١٥٠) قرشاً شهرياً بدلاً من (٢٠٠) قرشاً التي حُددت سابقاً (٦٤)، وفي (أبريل ١٩٠٢م) حُددت ماهيات مشايخ الخُفراء ووكلائهم والطوافة بعد تحصيل مبلغ (٥%) قيمة مصاريف التحصيل في بندر جرجا؛ بحيث يأخذ الشيخ (٢٠٠) قرشاً، والوكيل (١٠٠) قرشاً، والطواف (٧٥) قرشاً (٦٥)، وفي (مايو ١٩٠٢م) حُددت ماهية مشايخ خفر بندر شبين (٢٠٠) قرشاً شهرياً بدلاً من (١٥٠) قرشاً (٦٦)، وكذلك حُددت ماهياتهم على النحو السابق وذلك بعد خصم (٥%) ببندر مديرية بني سويف (٦٧)، وكذا ببندر شبين الكوم ومنوف ابتداء من (يناير ١٩٠٤) (٦٨)، وكذا ببندري المنصورة وميت غمر بمديرية الدقهلية ابتداء من (يناير ١٩٠٤) (٦٩)، وناحيتي منيا القمح وبلبيس (٧٠)، وبندر المحمودية، وناحية ديرامس بمديرية البحيرة (٧١)، وكفر الشيخ، ودسوق، ومحلة أبو على، وشربين، وبلقاس، وطلخا، ونبروه، وبيلا، والجعفرية بمديرية الغربية (٧٢)، وملوي، والبداري (٧٣)، وناحية

بردیس، والبلینا، والنشأة بمديرية جرجا (٧٤)، وناحية ادكو بمديرية البحيرة (٧٥)، وناحيتي فزارة والعطف بمديرية البحيرة (٧٦)، وناحية دماص بمديرية الدقهلية (٧٧)، وفي (مايو ١٩٠٤م) حُصم من ماهياتهم (١٢%) نظير التحصيل بمحافظة القناة (٧٨)، ثم حُددت ماهيات أصحاب الحفظ في بنادر وبلاد مديرية قنا في (ديسمبر ١٩٠٤م) على الكيفية الآتية بعد خصم (٥%)، على أن يتقاضى الملاحظين (٣) جُنمات، ومشايخ الخفر (٢) جنماً، ووكلاء مشايخ الخفر جنماً واحداً، والطوافة الليليين (٨٠) قرشاً، والطوافة النهاريين (٦٠) قرشاً بمركز نجع حمادي (٧٩)، وحُددت ماهياتهم في (يناير ١٩٠٥م) بمدينة دمياط ونواحي شطوطها على الكيفية الآتية بعد خصم (١٢%) قيمة تحصيل: (٢٢٥) قرشاً لمشايخ الخفر، و(٩٠) قرشاً للطوافة والخفراء (٨٠)، وحُددت في (يناير ١٩٠٥م) ماهياتهم ببنادر وبلاد مديرية الشرقية على النحو التالي بعد خصم (٥%) قيمة تحصيل: مشايخ الخفر (٣٥٠) قرشاً، وكلاء المشايخ (٢٥٠) قرشاً، وملاحظو الخفر (١٧٥) قرشاً، وطوافة الليل (١٢٠) قرشاً، وطوافة النهار (٧٥) قرشاً (٨١)، وحُددت في (فبراير ١٩٠٥م) ماهيات الخفراء ومشايخهم بأقسام محافظة السويس على

عضوياً مع الطبقات المالكة، فالعاملون في الجهاز الإداري هم الذين تحولوا في الأساس إلى كبار الملاك ومتوسطهم في القرن التاسع عشر، ثم من بين هؤلاء وأبنائهم كان يتشكل الجهاز الإداري، وبجانب هؤلاء وجدت إدارة طفيلية على عملية الإنتاج الزراعي والمُنتجين الزراعيين قامت على أساس مفاهيم مُعادية للشعب وبعيدة عنه وخاصة للفلاحين (٩١)، وقد وزعت ملكية الأرض الزراعية في الريف المصري حتى مُنتصف القرن (٢٠م) لتصبح في يد حوالي (٢٧٦٠) مالكاً موزعة كالتالي: طبقة صغار الملاك تشمل من تقل ملكيتهم عن خمسة أقدنة، وكانت نسبة صغار الملاك تساوي (94.3%) من مجموع الملاك يملكون حوالي (35.4%) من الأراضي، والطبقة الثانية طبقة متوسطة، تتراوح ملكيتهم بين (٥ - ٥٠) فداناً، نسبتهم (5.3%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (30%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الثالثة طبقة فوق المتوسطة تتراوح ملكياتهم ما بين (٥٠ - ١٠٠) فداناً، نسبتهم (0.2%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (7.3%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الرابعة طبقة كبار الملاك تتراوح ملكياتهم ما بين (١٠٠ - ٢٠٠) فداناً، نسبتهم (0.1%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (7.3%) من

الكيفية الآتية بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل: مشايخ الخفر ما بين (١٥٠ - ٢٠٠) قرشاً، والخفير ما بين (١٠٠ - ١٢٠) قرشاً شهرياً (٨٢)، وفي (أبريل ١٩٠٧م) حُددت ماهياتهم بأقسام مُحافضة مصر ما بين (٣-٤) جُنْهاً شهرياً بعد خصم (١٢%) قيمة مصاريف التحصيل (٨٣)، وكذلك حُددت ماهياتهم ببندر أسيوط والحمراء بعد تحصيل (٥%) نظير مصاريف التحصيل (٨٤)، وكذلك الأمر في بنادر وبلاد مُديرية الجيزة (٨٥)، وكذلك في بنادر وبلاد وعزب مُديرية البحيرة (٨٦)، وفي (مايو ١٩٠٨م) حُددت ماهياتهم في أقسام مُحافضة مصر على النسق السابق بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل (٨٧)، وكذلك حُددت بمحافضة السويس (٨٨)، وحُددت ماهياتهم في (مايو ١٩١٠م) ببلاد مركز الواحات الداخلة بأن يتقاضى شيخ الخفر (٧٥) قرشاً، والخفر الليلية (٥٠) قرشاً بعد خصم (٢%) فقط نظير مصاريف التحصيل (٨٩)، وفي (ديسمبر ١٩١٢م) حُددت ماهيات مشايخ خفر شطوط دمياط (١٥٠) قرشاً بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل (٩٠).

الإدارة وأعيان الريف وثرواتهم:

الإدارة المحلية في الريف تداخلت

بالمحاكم الأهلية		
	٥٠٠ - فدان	- عائلة الرومي ← أفلاقة
	٥٠٠ - فدان	- عائلة العيسوي ← زاوية غزال
	٣٥٠ - فدان	- عائلة منيسي ← زاوية حمور
	٢٥٠ - فدان	- عائلة أبو فراج الطنجي ← دسوش الحلفاية
	٢٥٠ - فدان	- عائلة زيد ← زرقون
	٢٥٠ - فدان	- عائلة الصفطي ← عزب قابيل
	٢٠٠ - فدان	- عائلة عثمان ← الصفاصيف
	١٥٠ - فدان	- عائلة نعيم ← قراقص
	١٥٠ - فدان	- عائلة دريك ← دريك
	١٠٠ - فدان	- عائلة رحيم ← حفص
	٥٠٠ - فدان	- عائلة بلبع
- محمد الوكيل باشا ← عضو مجلس الشيوخ المنحل - محمود محمد الوكيل ← عضو مجلس المديرية المنحل	٥٠٠٠ - فدان	- عائلة الوكيل

مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الخامسة طبقة عليا من كبار الملاك تتجاوز ملكياتهم (٢٠٠) فداناً، نسبتهم (0.1%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (20%) من مجموع الأراضي الزراعية (٩٢)، وفيما يلي بيان بالعائلات وثروتهم وزعمائهم ورأي الإدارة فيهم بمديرية البحيرة (٢٣) جمادى الآخرة ١٣٤٠هـ / ٢٠ فبراير ١٩٢٢م) كمثال لباقي المديرية في القطر المصري (٩٣):

أسماء العائلات	ثروتها	بعض زعمائها ومراكزهم ورأي الإدارة فيهم
مركز دمنهور بقراه وعزبه - عائلة نوار ← بنديبة	- ١٠٠٠٠ فدان+ محلج + عقارات	- خيري نوار بك ← عمدة وخريج جامعة أكسفورد - إسماعيل نوار أفندي ← عضو مجلس النواب المنحل - سيد عيسى نوار ← عضو مجلس المديرية المنحل
- عائلة السلانكلي ← عزبة السلانكلي	٨٠٠ - فدان	
- عائلة عوض ← شرنوب	٧٠٠ - فدان	- مصطفى محمد عوض أفندي ← عمدة وعضو شياخات
- عائلة الشرقاوي ← سكنيدة	٦٠٠ - فدان	- أحمد أفندي محمود الشرقاوي ← قاض

	٧٠ - فدان	- عائلة عاصي	- محمد محمد الوكيل ← عضو مجلس النواب المنحل		
	٨٠ - فدان	- عائلة الغزالي			
	- عقارات	- عائلة عبد اللا		٢٠٠٠ - فدان	- عائلة الحيش
	- عقارات	- عائلة إدرسي		١٠٠٠ - فدان	- عائلة الحرفة
	- عقارات	- عائلة ربيع		١٠٠٠ - فدان + وابور حليج	- عائلة يونس
	- عقارات	- عائلة أباطة			
	٤٠٠٠ - فدان	- مركز شبراخيت عائلة محمود ← الرحمانية		٢٠٠٠ - فدان + وابور حليج	- عائلة غزال
- محمد خليفة محمود أفندي ← عضو مجلس المديرية المنحل ← وفدي ← لكنه لا يأتي بعمل إيجابي				٦٠٠ - فدان	- عائلة سعد
	٣٠٠٠ - فدان	- عائلة الدفراوي ← الدفراوي		٥٠٠ - فدان	- عائلة الشاعر
	٥٠٠ - فدان	- عائلة الديب ← الريدان وابتوك		٤٠٠ - فدان	- عائلة الكاتب
	٣٠٠ - فدان	- عائلة خليفة ← جزيرة تكله	- محمود الحبروك أفندي ← ناظر مدرسة الصنائع بدمنهور	٣٠٠ - فدان	- عائلة الحبروك
- محمد عبد العاطي خليفة أفندي ← محام وعضو مجلس المديرية المنحل ← لكنه لا يأتي بعمل إيجابي				٣٠٠ - فدان	- عائلة الزرقا
	٢٠٠ - فدان	- عائلة أبو شلوع ← أم حكيم		٢٠٠ - فدان	- عائلة الخوالقة
	٢٠٠ - فدان	- عائلة		١٥٠ - فدان	- عائلة الجوفي
				١٠٠ - فدان	- عائلة الحوشي
				٦٠ - فدان	- عائلة الرومي
				٣٠٠ - فدان	- عائلة دعبيس

		باشا		فدان	الجمال ← أمري
	٢٠٠ - فدان	- عائلة مخيون ← أو الخزر		٢٠٠ - فدان	- عائلة ناصر ← محلة بشر
	١٥٠ - فدان	- عائلة جاب الله ← القروي		١٠٠ - فدان	- عائلة صالح ← فرنوبي
	١٥٠ - فدان	- عائلة داوود ← دسونس		٨٠ - فدان	- عائلة رفاعي ← القهوتية
	١٢٠ - فدان	- عائلة فتحي ← بركة غطاس		٦٠ - فدان	- عائلة ندا ← محلة بشر
	١٦٠٠ - فدان	مركز كفر الدوار - عائلة بسيوني حجاج ← الكريون وكوم الطرفاية وكوم البركة		٦٠ - فدان	- عائلة الأنصاري ← كفر الساسي
	١٢٠٠ - فدان	- عائلة علام ← اليسلقون		٢٠٠٠ - فدان	مركز أبو حمص - عائلة المصري ← قافلة
	١٠٠٠ - فدان	- عائلة عامر ← منشأة عامر		١٦٠٠ - فدان	- عائلة خيري باشا ← سنتواي
	١٠٠٠ - فدان	- عائلة شعلة ← كوم الطرفاية		٤٠٠ - فدان	- عائلة أبو طالب ← محلة كيل
	٤٠٠ - فدان	- عائلة مرزوق		٣٠٠ - فدان	- عائلة حبيب ← بركة غطاس
	٤٠ - فدان	- عائلة هيبه ← العالي		٣٠٠ - فدان	- عائلة ماضي ← بطروس
- محمد مبروك هيبه ← عضو مجلس المديرية المنحل ← مُحايد(وفدي).	٤٠ - فدان	- عائلة هيبه ← العالي		٢٠٠ - فدان	- عائلة أبو سعد ← روضة خيري
- السيد علي	...	- عائلة			

وبتحليل البيان يتضح وجود أسر بعينها استحوذت على ثروة البلاد من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج، وبالتالي على الوظائف المرموقة بالدولة، وكذلك نالوا حظهم من التعليم والسفر للخارج، وقد مارسوا السياسة بشكل أو بآخر فكان منهم الوفدي المُعصب، ومنهم من وصف بأنه مُحايد، ومنهم من وُصف بأنه هادئ أو بأنه إيجابي أو غير إيجابي، أو بأنه مُعارض، وقد توصف حالته الصحية مثل: أنه مُصاب بالشلل أو ما إلى ذلك، أو يوصف وضعه المالي بأنه مُفلس، ومنهم من ارتقى في أحضان النظام لمآربه النفعية، ومنهم من عارض النظام بشرف، ومنهم من لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

أنواع الجزاءات المُوقعة على العُمد

والمشايع وأسبابها، والأجازات؛

تمثلت الجزاءات المُوقعة على العُمد والمشايع في كونها عبارة عن: إنذارات للتأخر أو الإهمال في تلبية طلبات الإدارة، أو التسبب في تأجيل تنفيذ حُكم أو لعدم الإبلاغ عن وفاة نفر أو لعدم إخطار المركز بأنه قد تم التصريح لموظف بإجازة(٩٤)، ومن ذلك المحضر المحرر ضد أحمد طُلبه فتح الباب عُمدة منشأة الدبان مركز بني مزار بمديرية المنيا في(٢٢ سبتمبر ١٩٠٠م)؛

الطحاوي المُغازي ← عضو مجلس النواب المُنتحل← مُعارض		الطحاوي سيدي غازي
	٥٠٠٠ - جنيه تجارة	- عائلة طوية← كفر الدوار
		وهكذا المحمدية
		رشيد
	- ٧٠ فدان + وابور أرز	- عائلة بدر الدين← رشيد
	٣٠٠٠ - جنيه تجارة	- عائلة القرزق← رشيد
		كوم حماده
	٨٠٠٠ - جنيه تجارة	- عائلة دليور← كوم حمادة
		مركز إيتاي البارود
- الشيخ خالد الحناوي← وفدي← مريض بالشلل	٨٠٠ - فدان	- عائلة الحناوي← كفر عوانة
- إسماعيل العسكري أفندي ← مُعارض هادئ - الشيخ فريد العسكري← مُعارض ومُفلس	٣٥٠ - فدان	- عائلة العسكري← عزبة العسكري
		وكذا مركز الدلتجات
		وكذا مركز أبو المطامير

شهور مع الشغل مُساعدته أحد المُتهمين على الفرار من وجه القضاء(٩٩)، وتم تعيين شيخ عزبة بدلاً من إبراهيم على تمام المرفوت بقرار اللجنة وصَدَقَت الداخلية عليه في (١٥ أبريل ١٩١٤م) (١٠٠).

وتعددت الأجازات الممنوحة للعمد والمشايخ والخفر، فمنها الأجازة الاعتيادية التي عادة ما كانت تتراوح ما بين (٤٨) ساعة أو خمس أو خمسة عشر يوماً أو أسبوعاً أو أسبوعين، وقد تصل إلى شهر وأحياناً شهرين (١٠١)، أما الأجازة المرضية فكانت عشرة أيام (١٠٢).

الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية:

واستكمالاً لإدارة الرفيف المصري، تم تسليط الضوء على الأمراض التي أودت بحياة الإنسان وحياتة الحيوانات كقوة من قوى العمل والإنتاج: حيث تعددت في القرى والعزب الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية لأسباب كثيرة، منها سوء الرعاية البيطرية وقلّة الأعلاف بالنسبة للحيوان، أما بالنسبة للإنسان فكان من أسبابها قلة النظافة أو سوء الرعاية الصحية والفقر وسوء التغذية، ولا يخفى ما نشأ عن إخبار مصلحة الصحة بما أصاب الحيوانات من الأمراض غير العادية حال ظهورها من تدارك الأمر وحفظها لأصحابها، ومنع انتقال

لإهماله وعدم إبلاغه عن ظهور دودة القطن، ووجود نحو (٣٠٠) فداناً به دودة، وقد تكرر منه عدم التبليغ عن الدودة في السنوات التالية حتى عام (١٩١٤م) (٩٥)، ومن هذه الجزاءات فرض غرامة (١٠٠) قرشاً بموافقة الداخلية على أحمد عوض عبده لتصرفه تصرفاً معيباً في حادث قتل امرأة بزمام بلده، وغرامة (٥٠) قرشاً لعدم مُعاملة نفر قُرعة بشكل لائق، وغرامة (٢٥) قرشاً لعدم تبليغه عن وجود سلاح بدون ترخيص (٩٦)، وكذلك صدور أمر في (٢٣ أغسطس ١٩١٦م) برفت علي محمد عيسى شيخ عزبة الرُغامة شرق: مُبرراً ذلك بأنه لا يصح بقائه في وظيفته؛ لانهامه في قضية ضرب أحد الأشخاص، وقُبض عليه ثم حُكم ببراءته، ثم أتهم وابنه بسرقة فول من زراعة وضُبطت المسروقات بمنزلهما وحُكم فيها فقط على ابنه بالحبس أسبوعين، إلا أن ذلك - بطبيعة الحال - سلب الثقة منه وخط من كرامته بين الأهالي، فضلاً عن أن الحُكم على ولده المُقيم معه في نفس المنزل بالحبس يدعو إلى الشك في سلوكه (٩٧)، وصدور أمر من الداخلية برفت أحمد داوود شيخ العتمور بحري في (أول فبراير ١٩١٧م) لسوء سيره وسلوكه ورداءة سُمعته (٩٨)، وقد يتم الرفت كذلك نتيجة الحُكم على أحدهم بالسجن؛ حيث سُجن عمدة ثلاثة

اللازمة لتفادي الأمراض؛ حيث اشتكى عمدة القصاصين لوزارة الصحة العمومية في برقية من عدم وصول المصل الواقي من الكوليرا لهم مع وجود الوباء بالفعل (١١٠).

الجُح والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالقرى والعزب والنجوع:

في ظل هذا المجتمع الريفي البائس فقراً وأمنياً وظلماً فقد كثرت الحوادث وتنوعت وكذلك اختلفت عقوباتها، كما تُبنى أنواع السرقات ومدى بساطتها أن أغلبها كان لسد الرمق؛ نتيجة الاحتياج والعوز والجوع والفقر، واتضح بجلاء اختلاف العقوبة لنفس الجريمة تبعاً لرؤية القاضي وقناعاته واعتقاداته وتكوين عقيدة قانونية لدية تُبرر مدى التساهل أو القسوة في الحُكم، كما اتضح سرعة القبض على المتهمين، وأثبت اسم المجني عليه واسم المُتهم أو المتهمين، وكذلك ذُكرت العقوبة حتى في أقل الأشياء (١١١).

وكان من بين أنواع السرقات المثبتة بالدفت محل الدراسة ما يلي: حيوانات، معادن، محاصيل، ملابس، نقدية، قمح، ماعز، فول، مصاغ بالإكراه، جاموسة، ناقة، كيله ونصف فول، حماره سوداء، ناقة صفراء، ملاءة حرير، جلباب (١٠)، قروش، رحاه، طاحونة، خاتم، جوز أساور،

الضرر بالأخرى؛ ولذلك أكدت الدولة بضرورة إبلاغ المأمورين وعمد ومشايخ البلاد كافة بسرعة إخبار صحة المديرية بما يظهر عندهم من أمراض (١٠٣)، وعلى سبيل المثال: انتشر الطاعون البقري في شتى أنحاء البلاد؛ نتيجة لتلوث مياه الترغ وقنوات الري، بالإضافة إلى استيراد المواشي من دول تحمل هذا الميكروب، وعدم تمكن الفلاحين من تغذية حيواناتهم فأصيبت بالهزال وهبطت قيمتها وأصبحت معرضة لخطر الإصابة بالمرض (١٠٤)، وظهرت الحمى القلاعية بالمواشي في الفترة ما بين (٢٦ مارس - ٣٠ أبريل ١٩١٦م)، وظهرت كذلك الحميات بعزبة المحطة بكم أمبوفي الفترة (٢٣ مارس ١٩١٦م - ١١ أبريل ١٩١٦م) (١٠٥)، أما بالنسبة للأمراض والأوبئة البشرية بالقرية فقد صدر قرار من وزارة الصحة أدرج بالجريدة الرسمية في (٨ مايو ١٩٢٢م) باعتبار ناحية العباسية مركز أسوان موبوءة بالتيفود (١٠٦)، ثم زال مرض التيفود في (١٢ سبتمبر ١٩١٥م) عن البلد (١٠٧)، وظهرت الحميات بعزبة الخور بحري وزالت في (٣٠ أبريل ١٩١٦م) (١٠٨)، وظهرت الحميات في (٣ أبريل ١٩١٦م)، وزالت في (٤ سبتمبر ١٩١٦م) (١٠٩)، وقد يكون التقصير من جانب الدولة ذاتها في عدم توفير الإجراءات الصحية والأمصال

تنور وقصب(١١٢)، خنجر، زنك، شعير، حدايد، جُنْهان ذهب،(٤١) شتلة نخل، تبين، بلح، أذرة، أشياء منزلية(١١٣)، قطعة قُماش، جلابية تيل، بوص قش، عرق خشب، صندوق سجائر، حلة نحاس بدون غطاء، فردة حلق بالإكراه، مخدات، قُماش كستور(١١٤)، يافطة نُحاسية، باب خشب،(١٤) كيلو سكر، خمسة مباسم سوداء، جردلان جلد، زجاجتي لمبات كبيرة، بطه، حنفيه نحاس، ريال وثمانية أرغفة خبز، (٥٨) رطل سكر، مركب(١١٥)، فحم، كيلو جرام مشروبات روحية، أربعة بنديقي ذهب، طوب أحمر، قلع مركب، كراسي(١١٦). بطانية، فرش ملابس، جنيه أفرنكي، حصر، ساعة وكنبة، حمارة(١١٧)، بُرنيطه صوف(١١٨) بنديقية، أربعة صفائح جاز(١١٩)، وإذا ما نظرنا في تلك السرقات المثبتة بالدفتر محل الدراسة نستطيع ببساطة تكوين فكرة عن مُحتويات البيت المصري في القرية المصرية في تلك الحقبة التاريخية، ومدى البساطة وارتباط مكونات البيت بالبيئة والوظائف الزراعية واحتياجاتها، وأن العقوبات كانت عبارة عن: الحبس فقط أو الحبس مع الأشغال الشاقة، وقد تراوحت ما بين أسبوع، وعشرة أيام وأُسبوعين أو شهر أو شهرين أو ثلاثة شهور أو أربعة شهور أو ست شهور،

أحكام وجزاءات لمواطنين اتهموا عمد ومشايخ

بالفساد:

انتشرت بوضوح ظاهرة الشكوى ضد العُمد والمشايخ والتشكيك في مسلكتهم من جانب المواطنين، مما دلّ علي عدم الثقة المتبادلة بين الإدارة والمُواطن في ذلك الوقت، كما قد يكون الدافع وراء ذلك الأمل في الإصلاح، أو اليأس وليكن ما يكون، ولا نستطيع الآن التأكد من صحة البراءات التي مُنحت للإدارة الريفية ومُعاقبة الشاكي، ولا نمنع أنفسنا من الشك والريبة بأن هذه الإدارة قد تكون لها السطوة والمُنعة بأن

الشاقة؛ لأنه طعن زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على أخيه نفر القرعة (١٢٣)، وحُكم على حسن سالم من أهالي كفر الباشا بمُديرية الدقهلية بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنه طعن زوراً في حق أحد مشايخ الناحية المذكورة بأنه أتلف أعين بعض أنفار القرعة وأخذ منهم رشوة (١٢٤)، وحُكم على إبراهيم محمد القاضي من أهالي ميت حلفه قليوبية بالسجن (٢١) يوماً بالمُديرية؛ لأنه طعن في حق عُمدة ومشايخ بلده (١٢٥)، وحُكم على السيد الفقي وأحمد غنيم من أهالي كفر أخشا منوفية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لأنهما طعنا زوراً في حق مشايخ الناحية المذكورة (١٢٦)، وحُكم على العزب علي عاصي من أهالي بهوت غربيه بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية لظعنه زوراً في حق عُمدة ومشايخ وقاضي المركز (١٢٧)، وحُكم على حسن عطيه من أهالي ناحية شنراق غربيه بالسجن (٢١) يوماً بسجن المُديرية؛ لظعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه (١٢٨)، وحُكم على كل من خلف خلف وأحمد خضر وممهور علي وأبو العينين محمد وحسان بلال من أهالي قله بمُديرية بني سويف بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية لظعنهم زوراً في حق مشايخ بلدهم (١٢٩)، وحُكم على عويس أحمد من دلاص بني سويف بالسجن (٢٨)

تدخلت في مجرى العدالة، ومن هذه الأحكام يتضح أن المُواطن البائس من شدة رُعبه من العسكرية والجيش كان لا يُمانع بأن تُفقا إحدى عينيه أو تُقطع بعض أصابعه حتى يتجنب الذهاب لمصيره الذي يعتبره مجهولاً، وقد تراوحت هذه الأحكام ما بين (٢١ - ٥٦) يوماً، ويُصدّق عليها السردار أو نائبة، وقد يُخفف السردار أيام من العقوبة تصل إلى (٧) أيام، وكلها أحكام نتيجة لظعن المُواطن زوراً بحق العُمد والمشايخ واتهامهم بالتستر على أنفار قرعة أو أخذ رشوة أو إتلاف أحد أعضاء الفلاحين حتى لا يذهبوا للعسكرية، وتم الحبس بسجن المُديرية مع الأشغال الشاقة، كما لوحظ أنها في الغالب الأعم أحكام عسكرية بحق مُواطنين مدنين؛ حيث حكم المجلس العسكري العالي على سليمان عيسوي الدالي من أهالي سرسموس منوفية بالسجن (٥٦) يوماً بالأشغال الشاقة (١٢١)، وحُكم على حسين نافع من أهالي ناطوره شرقية وحسين فرج من أهالي المُديرية بسجنهما (٢٨) يوماً؛ لأن الأول طعن زوراً في حق ابن أخيه والثاني طعن زوراً في حق مشايخ بلده بتسترهم على نفر قرعة، وصدق على ذلك السردار (١٢٢)، وحُكم على محمد نوفل من أهالي متوف بمُديرية المنوفية بالسجن (٢٨) يوماً بالأشغال

يوماً بالمُديريّة لطعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قُرعة، وصَدَقَ على ذلك السردار في (٦ مارس ١٩٤٠)، وحُكِمَ على عيسى ثرك من أهالي سمان منوفية بالسجن (٤٢) يوماً لطعنه زوراً في حق عُمدة بلدة وأحد المشايخ، وصدق السردار على الحُكم بعد أن عفى عن (١٤) يوماً في (١٩ مارس ١٨٩٤) (١٣١)، وحُكِمَ على خليل إبراهيم موسى وإبراهيم محمد الحانوتي من أهالي سنهوت البرك شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة لطعنها زوراً في حق عُمد ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموهم للفرز ومن التحقيق ظهر كذبهما (١٣٢)، وحُكِمَ على حنفي سالم من أهالي صان الحجر شرقية ومحمد سالم من أهالي حفنا شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة لطعنها زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على نفري قرعة ولم يقدموهم للفرز وبالتحقيق أتضح كذبهما (١٣٣)، وحُكِمَ على عبد الرحمن قاسم وعطية سليمان من أهالي القطاوية شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة لطعنها زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلدهما بأنهم متسترون على (٢٧) نفر قرعة ومن التحقيق تبين كذبهما، وصدق عليه سعادة السردار بعد أن عفا عن (٧) أياماً (١٣٤)، وحُكِمَ على

إبراهيم رياح من أهالي فاقوس شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة لطعنه زوراً في حق مشايخ ناحيتي فاقوس والديدمون بأنهم تستروا على (١٣) نفرأ قرعة، ومن التحقيق أتضح كذبه، وصَدَقَ على ذلك السردار في (٥ نوفمبر ١٨٩٤ م) بعد أن عفا عن (٧) أياماً (١٣٥)، وحُكِمَ على عبد الحميد حسن غنيم من أهالي شبرا النملة بمُديريّة الغربية بالسجن (٢١) يوماً بالمُديريّة، لتقدمه بلاغاً كاذباً في حق أربعة أنفار قرعة اتهمهم بإتلاف أعينهم بمعرفة أرشد عائلتهم والمشايخ تستروا عليهم وبالتحقيق ظهر كذبه (١٣٦)، وحُكِمَ على عبد الله من أهالي دير برارة (بني سويف) بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة، لأطعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة طلب للخدمة العسكرية (١٣٧)، وحُكِمَ على عبد الله واصل من أهالي زناره منوفية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديريّة لأطعنه زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة ولم يقدموه للفرز، وتجرؤوا على قطع أصبع نفر آخر ومن التحقيق أتضح كذبه وأن طعنه لضغائن شخصية (١٣٨)، وحُكِمَ على عبد الرحمن سُليمان وفولي سُلمان من أهالي سلامون بمُديريّة أسيوط بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديريّة لطعنها زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلدهما (١٣٩)، وحُكِمَ على سيد أحمد إبراهيم

ناحية برمشا بمديرية المنيا بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية لظنه زوراً في حق مشايخ بلده (١٤٦)، وحُكم على حسنين فرغلي من أهالي بني حسين بمديرية أسيوط بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية، لظنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على (٦) أنفار، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصَدَقَ على ذلك نائب السردار في (١٠ أبريل ١٨٩٧م) (١٤٧)، وحُكم على محمد مصطفى وعبد الرحمن من أهالي السلمية بمديرية الغربية بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية؛ لأنهما قدما بلاغاً ضد نفر قرعة وضد عمدة وأحد مشايخ بلدهما، ومن التحقيق اتضح كذبهما، وصَدَقَ على ذلك نائب السردار في (٨ مايو ١٩٧٠) (١٤٨)، وحُكم على مُحارب إبراهيم من أهالي كوم البجا بمديرية قنا وأحمد شحاتة من أهالي نزلة سعيد بمديرية بني سويف بالسجن (٤٢) يوماً بالمديرية؛ لأن الأول قدم بلاغاً ضد عمدة ومشايخ بلده، والثاني قدم بلاغاً ضد مشايخ بلده (١٤٩)، وحُكم على عياد من أهالي ناحية القصر والصيداء بمديرية قنا بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد عمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصَدَقَ على ذلك نائب السردار في (١٤ يوليو ١٨٩٧) (١٥٠)، وحُكم على أحمد بكري من أهالي سلامون بأسيوط

من أهالي موشا بمديرية أسيوط بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية لأظنه زوراً في حق مشايخ بلده (١٤٠)، وحُكم على عبد الفتاح عبد الهادي من أهالي الجبالصة بمديرية أسيوط بالسجن (٤٢) يوماً بالمديرية لأظنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم مُتسترون على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموهم للفرز (١٤١)، وحُكم على إسماعيل الطباخ من أهالي ناحية قونة بمديرية الغربية وعلي أحمد جبر من أهالي بني عامر منيا بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية لظنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما (١٤٢)، وحُكم على فتح الباب شعبان من أهالي البرانقة ببني سويف بالحبس (٢٨) يوماً بالمديرية لظنه زوراً في عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه مطلوب للخدمة العسكرية (١٤٣)، وحُكم على السيد الشافعي من أهالي الإحراز (قليوبية) بالسجن (٢٨) يوماً لظنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قرعة (١٤٤)، وحُكم على السيد رخا شيخ بناحية القوانين (دقهلية) ومحمد بن السيد جاد الله من أهالي الناحية المذكورة بالسجن (٢٨) يوماً بالمديرية لظنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم استبدلوا نفر قرعة مطلوب للخدمة العسكرية (١٤٥)، وحُكم على أحمد عبد العليم من أهالي

أحكام وجزاءات ضد العُمد والمشايخ:

وجد مجلس تأديب إداري مدني أصدر قرارات على الإدارة المحلية بالقري وصدّق عليه ناظر الداخلية بصفته المسئول عنها، ومن ذلك تصديق نظارة الداخلية في (٢٠/١/١٨٩٢ م) على ما قرره مجلس التأديب بمُديرية بني سويف من خصم (١٥) يوماً من مُرتب عبد المسيح أفندي نصر كاتب الضبط في مركز الزاوية لما أجراه من تكليف مشايخ الخفر في ناحيتي أبو صير ودنا القشن بأعمال مُداهمة غير مُبررة (١٥٥).

ووقعت أحكام عسكرية صادرة من المجلس العسكري الأعلى ضد عُمد ومشايخ القرى والعزب؛ لارتكابهم جُنح وجرائم، وتراوحت هذه الأحكام ما بين (٢١ - ٥٦ يوماً)، وكان الحبس بمقرسجن المُديرية، وكانت مُبررات هذه الأحكام اتهامهم بالتستر على خارجين على القانون أو على أنفار قُرعة، مما يُنبئ أن هؤلاء العُمد والمشايخ كانوا في حيرة من أمرهم وصراع ما بين واجب تطبيق قانون الدولة التي هم موظفون بها وما بين الأعراف والتقاليد في الريف المصري الذي يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً وسُبة في جبينه، والأحكام الصادرة بحقهم صدّق عليها السردار بالمُديرية أو نائبه، ومن هذه الأحكام الحُكم

بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق ثبت كذبه، وصدّق على ذلك نائب السردار في (٩ سبتمبر ١٩٧٧) (١٥١)، وحُكم على سيف سيد من أهالي ناحية بني موسي بمُديرية المنيا بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية، لتقديمه بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده وثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدّق على ذلك نائب السردار في (أول نوفمبر ١٨٩٧ م) (١٥٢)، وحُكم على عوض الله عيسوي من ناحية نقادة بمُديرية قنا بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد مشايخ بلده بتسترهم على ثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدّق على ذلك نائب السردار في (٤ ديسمبر ١٩٧٧) (١٥٣).

ورغم ذلك فقد صدرت أحكام من القاضي الطبيعي المدني بحق مُواطنين اختصموا مع الإدارة المحلية بالقرى، ومن ذلك ما أصدره حسن كامل قاضي تحقيق الجنايات بمحكمة أسيوط الأهلية من حُكم بعد إطلاعها على أوراق القضية والتحقيقات التي تمت بشأنها، والتي أثبتت أن مواشي رشوان شافع وأبوزيد شافع أخيه قد أُلقت زراعة عُثمان إسماعيل أحد مشايخ الناحية (١٥٤).

والْحُكْم على عبد العال عُمدة قلهانه بالفيوم وعلي مسعود وعلي بدوي مشايخ بها بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتسترهم على ثلاثة عشر نفر قرعه (١٦١)، والْحُكْم على علي عيد شيخ بناحية صفط ميدوم بمُديرية بني سويف بالسجن (٤٢) يوماً بالمُديرية؛ لتستره على نفر قرعة (١٦٢)، والْحُكْم على سالم عيسى عمر عُمدة كريم بدار بجرجا، وعبد الرحمن أحمد داوود إبراهيم وسليمان عبد الجواد مشايخ بها بالسجن (٢١) يوماً بالمُديرية (١٦٣)، والْحُكْم على السيد نوير ومحمد قنديل ومجاهد مصطفى مشايخ سابقين بناحية شوبك بسطة شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم تستروا على أنفار قرعة، وصَدَق على ذلك نائب السردار في (٧ يولييه ٩٤) (١٦٤)، والْحُكْم على محمد محمد طه وأحمد حنفي مشايخ بها بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم تستروا على عشرة أنفار قرعه ولم يقدموهم للفرز (١٦٥)، والْحُكْم على أحمد جندي ومنصور حمزة وأحمد عبد العزيز سالم ومحمد يوسف وسعد حمد وأحمد البلاصي ومحمد القن مشايخ عزب بناحية تيرة غربية بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم أصروا على عدم تقديم الأنفار التابعين للعزب شياختهم لمجلس القرعة (١٦٦)، والْحُكْم على عبد الجواد

الصادر بحق علي إبراهيم السعدني عُمدة ناحية نتما بحيرة وعبد العزيز السعدني وعبد الرسول السعدني مشايخ بها بالسجن (٢١) يوماً بسجن المُديرية؛ لتسترهم على أحد الخارجين على القانون (١٥٦)، والْحُكْم على فرج الله على عُمدة أمهيت الحجر بالفيوم وعلي عبد الجواد شيخ بها بالسجن (٢١) يوماً لأنهم تستروا على نفر قُرعة، والْحُكْم على عبد الرحيم غنيم عُمدة كفر خضر منوفية ومصطفى عطا الله وعلي غنيم مشايخ بها بالسجن (١٥٧)، والْحُكْم على فضل حجازي وحسن بدوي ومحمد سعدني وحسن خليل مشايخ بناحية أفوه بمُديرية بني سويف، وكذلك الْحُكْم على خليفة علي وعبد الجواد محمد يعقوب وإسماعيل محمد علي مشايخ بناحية كفر الشيخ عابد بمُديرية بني سويف بالسجن عاماً كاملاً (١٥٨)، والْحُكْم على أحمد داوود عُمدة كفر أخشا منوفية وزايد أبو زيد وعزب النورج، ويوسف هاشم ورضوان عيد مشايخ بها بالسجن مُدة (٤٢) يوماً (١٥٩)، والْحُكْم على حمدان حمد عُمدة ناحية بيلا بمُديرية أسيوط، وشعيب خليفة وعلي غانم وسليمان بصارة مشايخ بها بالسجن (٥٦) يوماً، وعلى كل من إسماعيل عطا الله عُمدة ناحية دنفيق بمُديرية فنا وعبد الله إسماعيل شيخ بها بسجنهما (٥٦) يوماً (١٦٠)،

قُدِّر لهم البقاء مودعين بمُديريَّة أسوان، وبعد ذلك صار مآلهم إلى دار المحفوظات العمومية بالقلعة بالقاهرة، وقد نتج الدفتر عن طريق الاستخراج أو النقل من الوثائق؛ لإستكمال المعلومات التي تُتيحها هذه الوثائق، أو لتحسين آدائها، وسُجِلت الوثائق به تسجيلاً كاملاً، والدفتر هو ضمن وحدة أرشيفية محفوظة بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وتحمل هذه الوحدة الصفات الأساسية للوحدة الأرشيفية؛ حيث أنها جُمعت بطريقة طبيعية ناتجة عن تراكمات الوثائق، وهي غير مُجزئة، وتحمل صفات الصحة، ولها علاقات وثيقة مُتبادلة بوحداث ومجموعات أخرى كالمكلفات الخاصة بالأطيان، ومن ثم فهذه الوحدة تُمثل ثروة ثقافية، وتشتمل على تجارب إدارية مُهمة، ويُمكن عقد مُقارنات بينها وبين حاضرننا، وأخذ العبر والدروس منها(١٦٨)، واحتوى الدفتر كذلك على تصرفات قانونية خاصة بهؤلاء الأشخاص المذكورين به، وبطبيعة الحال قد يوجد لها تراكمات بحكم أن هذه التصرفات قد ترتبط بتصرفات أخرى خاصة بالتصرف ذاته أو بالأشخاص المذكورين، ولكن المُعضلة أن الأصل يظل مجهول المكان في كثير من الأحيان، نتيجة أن هذه الوثائق المنقول منها أو عنها إما أنها ضمن مجموعة

إبراهيم عُمدة بني هارون بمُديريَّة بني سويف ومحمد سليمان علي و خليل إبراهيم وشعبان محمد مشايخ بالناحية المذكورة بالحبس(٢٨) يوماً؛ لأنهم تحايلاوا على خلاص نفر قرعة من الخدمة العسكرية(١٦٧).

الدراسة الأرشيفية الدبلوماسية للدفتر قيد أسماء عُمدة ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مُديريَّة أسوان، من (٥ مارس ١٩٠٨م - ٢١ مايو ١٩١٨م)؛

أولاً: الدراسة الأرشيفية:

مكونات الدفتر وشكله المادي:

الدفتر محل الدراسة أصل، وهو عبارة عن تسجيل لرجال الإدارة في الريف المصري بكوم أمبو - مُديريَّة أسوان، أفرز للتعدد والتغيير المُستمر في هؤلاء الرجال، والحاجة لحفظ الحقوق والواجبات تجاههم من ناحية، وحفظ حقوق الدولة من ناحية أخرى، بالإضافة إلى أن تلك الدفاتر بمثابة سير وتراجم لهؤلاء الأشخاص.

كيفية نشأة الدفتر وتراكمه:

نشأ الدفتر في كوم أمبو بمديريَّة أسوان - إدارة المكلفات، والدفتر والمُرفقات

الدراسة أغلبه أبيض مائل للاصفرار خفيف، وهو في أغلبه مُقصف، وتوجد بعض الأوراق مُمزقة وُممت بلاصق ورقي، وبها آثار حشرات ورطوبة، والدفتر به عدد(٣) تيكت ورقية، والغلاف من الكرتون المُقوى، والكعب من الجلد الأحمر، وهو مُقطع، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي رديء، والأبعاد بالسنتيمتر(32.5 عرض × 37.7 طول).

الترميمات:

الدفتر محل الدراسة في العموم بحالة جيدة، إلا أنه به آثار للحشرات وقطوع، وثقوب، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي، والغلاف من الكرتون المُقوى، والكعب من الجلد الأحمر به قطع واهتراء.

مكان وكيفية حفظ الدفتر:

استقر الدفتر بإدارة المكلفات، مخزن(٣٢)، عين(٦)، نمرة السجل(٣٩٩)، تحت مُسمى "دفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مُديرية أسوان، (أورنيك ٣٢)" بدار المحفوظات العمومية، وكما هو معلوم غير مسموح للباحث بأخذ صوراً منه، فقط الاطلاع على الأصل، ويجب على المُتعامل مع تلك الدفاتر من موظفين وباحثين ضرورة التعامل معها بمُنتهى الرفق

أو وحدة أخرى، أو أنها فقدت بقصد أم بغير قصد، أم أنها كانت بحوزة مالكها وبلت مع الزمن عند وارثها، فمسألة التراكمات موجودة بحكم المنطق، إلى أن تتوفر عليها جهة رسمية مع إرادة حقيقية من قبل الدولة لجمع شتات تلك المجموعات ورتق ما بها من فراغات وسواقط.

التعريف العام بالدفتر:

اشتمل الدفتر على وظائف العُمد والمشايخ والحلاقين والمأذونين، وهي وظائف خاصة بالقرية المصرية في تلك الفترة، ومُسجل به البلاد التابعة لمُديرية أسوان وهي: [كوم أمبو، العباسية، كفور كوم أمبو، العتمور، المنشية، نمرة(٧)، أسوان، نمرة(٧٩)، دارو، نمرة(٧٨)، الشلال، الشطب، أبو الريش قبلي، المنصورية، أقليت، الكوبانية، مليجة، دهميت، نمرة(١٥)، بيرلف، نمرة(١٩)، وغرب أسوان].

المدى الزمني للدفتر:

أُثبت في الدفتر أنه شمل الفترة(١٨ أكتوبر١٩١٤م - ٢١ مايو١٩١٨م)، ولكن الحقيقة أنه يبدأ من (٥ مارس ١٩٠٨م).

الحالة العامة للدفتر:

الورق المُستخدم في الدفتر محل

بالإضافة لعدم توفر آلات النسخ والطباعة في ذلك الوقت.

أ نموذج لبطاقة وصفية للدفتري^(١٦٩):

حقل بيان الهوية:

١ - رمز الاسترجاع: ج.م.ع/ د.م/ ف/
٣٢م / ٦٤ / ن ٣٩٩ (١٧٠)

٢ - العنوان: دفتري قيد أسماء عمدة
ومشايق البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية
أسوان.

٣ - تاريخ الوحدة: أثبت فيه أنه
يشمل الفترة (١٨ أكتوبر ١٩١٤م -
٢١ مايو ١٩١٨م)، ولكن الحقيقة أنه بدأ
من (٥ مارس ١٩٠٨م).

٤ - مستوى الوصف: دفتري.

٥ - مدى ونوع المادة: دفتري عدد
صفحاته (٨٠)، وعدد المكتوب منها (٨٠)
صفحة.

حقل السياق:

١ - اسم المنشئ: مديرية أسوان -
إدارة المكلفات بكوم أمبو.

٢ - التاريخ الإداري: نشأ الدفتري
وشمل الفترة (٥ مارس ١٩٠٨م -
٢١ مايو ١٩١٨م)، بكوم أمبو - مديرية

والنظافة والاحترام، ووضعها بعيداً عن
مُلامستها للحوائط مباشرةً لحمايتها من
أضرار الرطوبة، وكذلك عدم مُلامستها
للأجسام المعدنية أو الخشبية المحفوظة بها،
وحفظها في مكان مُكيف كلما أمكن ذلك،
وترتيبها تبعاً لمبدأ المنشأ ووضعها في ملفات
وكلاسيكات من النوعية الجيدة التي لا تؤثر
بالسلب عليها، كما يمكن كتابة نبذة عما
بها، وبيان بالأسماء والأماكن والكلمات
العامية المحتوية عليها تلك الدفاتري؛ لأن
الأجيال التالية لا تعرف بالضرورة تلك
المُفردات؛ مما يُفقدنا الكثير من فهم تلك
الدفاتري وما بها.

وسائل الإيجاد:

لا توجد وسائل إيجاد من فهارس
وأدلة وكشافات، وفهارس إلكترونية - وقت
إجراء البحث - فإذا أراد الباحث دفتري -
وسُمح له - عليه أن يبحث في قائمة ورقية
بالدار عن المجموعة أو الوحدة ومخزنها
ورفوفها وعيونها ثم بالرقم الموجود على
الدفتري، وذلك بعد أخذ الموافقة التي يطول
وقتها وإجراءاتها - ولم يجد الباحث في
الدفتري ما يُشير إلى أماكن وجود أصول تلك
الوثائق، وبطبيعة الحال لا توجد نُسخ من
الدفاتري ولا تلك الوثائق؛ نظراً لقلّة المواد
اللازمة للكتابة من ورق وأحبار وأقلام،

أسوان.

٣ - تاريخ نمو الوثائق لدى منشئها:
بدأ إفراز الوثائق وتدوينها بالدفتر منذ (٥
مارس ١٩٠٨م).

٤ - تواريخ تراكم الدفتر (١٧١): أغلق
الدفتر في (٢١ مايو ١٩١٨م)، وأرسل إلى دار
المحفوظات العمومية.

٥ - تاريخ الوصاية: انتقل الدفتر بعد
الانتهاء من العمل به إلى دار المحفوظات
العمومية بالقلعة.

حقل المحتوى والبنية:

١ - المجال والمحتوى: ترويسة الدفتر
مكتوبة بالإنجليزية والعربية، والدفتر مُكون
من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية
مترجمة تحتها بالعربية، والدفتر مُقسم إلى
صفحتين مُقابلتين، الصفحة اليمنى
تتضمن مجموع زمام البلد وتوابعها
بالفدان، ومجموع عدد سكانها، وعدد
العزب والنجوع وغيرها التابعة للبلد،
وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز
بالكيلو متر، وبيانات مُفردات الأشخاص
المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب -
محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ -
الممتلكات "السن، السهم والقيراط
والفدان، العدد والنخيل" - العزب والكفور

والنجوع المُضافة على المشايخ "اسم العزبة،
زمامها، عدد سُكاتها"، ويوجد بكل صفحة
اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف
التالية. عمدتها - مشايخ عزبها، شيوخ
الخفر، المأذون، الحلاق ودلال المساحة، أما
الصفحة اليسرى فتقسم إلى قسمين،
القسم الأول يحتوي على: حوادث وأحوال
الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم
شخص الأجازات التي صُرح له بها،
والجزءات التي وُقعت عليه، والمكافآت التي
نالها والرُتب والنياشين التي حازها، وتاريخ
وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في
خانتين هما "تاريخ - بيان المُفردات
المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوي على:
حوادث وأحوال البلد وتوابعها، حيث يدون
ما يحدث في البلد وعزبها ونجوعها وكفورها
التابعة لها من الحوادث الجنائية أو
الأمراض الوبائية والمُعدية مع ذكر تاريخ كل
حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله
وذلك في خانتين هما " التاريخ - بيان
المُفردات".

٢ - التقييم والإهلاك: لم يتم
الاستغناء عن شيء من مُفردات الدفتر،
وحُفظ لقيمتة التاريخية حفظاً دائماً.

٣ - تغييرات التركيمات: لن يزيد
الدفتر لكونه مُكتمل وغير ناقص.

القطوع مثل (ص ص ١٩، ٢٠). أما الغلاف فعبارة عن: جلد كرتون مقوى، والكعب عبارة عن: جلد أحمر به قطوع كبيرة، وقد رُسم الكعب بلاصق ورقي، ويوجد بالدفتر عدد (٣) تيكت ورقية، وكُتب الـدفتر بعدة ألوان منها الأسود والأزرق والأحمر، أما الأختام فباللون الأخضر، والأختام الموجودة تخص مديرية أسوان، وهى عبارة عن خاتم دائري غائر.

٦ - وسائل الإيجاد: غير مُتاح سوى قائمة حصر غير مُكتملة، ولا توجد فهارس ولا كشافات (وقت الإطلاع على الـدفتر).

حقل المواد المتصلة أو ذات الصلة:

١ - مكان الأصول: الـدفتر به نُسخ للوثائق، وأصول الوثائق لم يُطلع عليها، غير أنها قد تكون بالدار، أو أنها فُقدت بسبب أو لآخر (أمر لم يُحسم لعدم وجود قائمة جرد وحصر شامل لمحتويات الـدار).

٢ - وحدات الوصف ذات العلاقة: ترتبط بمُكلفات الأطنان الزراعية.

حقل التبصرة (ملاحظات):

الـدفتر عبارة عن جزء أول من سلسلة مكونة من ثلاث أجزاء.

٤ - طريقة الترتيب: المُكاتبات المُدونة مُرتبة ترتيباً زمنياً يوماً بيوم وشهراً بشهر تبعاً، والـدفتر يوجد بمخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩) بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة.

حقل شروط الإتاحة والاستخدام:

١ - الوضع القانوني: ضُم طبقاً لقانون سياسة نامة زمن محمد علي ثم طبقاً للقانون ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ م.

٢ - شروط الإتاحة: مُتاح داخل الـدار بعد التصريح حسب الشروط المُعتادة للباحث والدار.

٣ - حق النشر والاستنساخ: مسموح بالإطلاع فقط، وغير مُصرح بالتصوير.

٤ - لغة المادة: العربية هي اللغة السائدة في الـدفتر، إلا أن ترويسته مكتوبة بالإنجليزية ومترجمة بالعربية، والـدفتر مُكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية.

٥ - الخصائص المادية: السجل كامل غير منقوص منه شيء، أبعاده بالسنتيمتر (32.5 عرض × 37.7 طول)، والورق أصفر مُقصف خفيف، به آثار حشرات ورطوبة، والـدفتر عموماً به ترميمات بورق ملصق داخله لمعالجة بعض

ثانياً: الدراسة الدبلوماسية:

تظهر أهمية الدراسة الدبلوماسية في إمداد الباحثين المتخصصين بالوثائق بالوقوف على الخصائص الخارجية والداخلية للدفتر محل الدراسة، وتتضمن هذه الدراسة.

الخصائص الخارجية:

تشمل دراسة كل ما يتصل بالمادة المحرر عليها الدفتر، المادة المحرر بها، الخط، العلامات المائية، طرق الإخراج وعلامات الصحة والإثبات بالدفتر محل الدراسة، وتفصيلها كالتالي: الدفتر محل الدراسة كُتب على ورق، والخط السائد هو خط الرقعة السريع تخللته بعض كلمات بخط النسخ، والقلم المكتوب به الدفتر عموماً هو القريب من القلم الغليظ نوعاً ما والرفيع، وقد روعى في طريقة إخرجه إتباع التسطير والتأليف حرصاً لعدم زيادة حرف أو كلمة؛ لأن التأليف هو جمع كل حرف غير مُتصل إلى غيره على أفضل ما ينبغي، وطريقة التسطير هي إضافة كلمة إلى كلمة حتى تصير سطرًا مُنتظماً الوضع كالمسطرة، ومُراعاة بدايات السطور والمسافات بينها؛ حيث اعتاد كُتاب هذا الدفتر المحافظة على مُساواة بدايات السطور (١٧٢)، أما نهايتها فقليلاً ما حافظوا

عليها، والمسافات عموماً بين السطور مُتساوية تقريباً، وتتجه السطور في بعض الصفحات لأسفل عند نهايتها، وإذا رأى الكاتب أن الكلمة قد تتخطى الهامش الأيسر عند نهاية السطر يكتبها بخط صغير ورفيع، أو يُطيل الحرف أو الأحرف المُناسبة للإطالة من الكلمة الأخيرة في السطر، أو أن يُكمل السطر لأعلى بنفس مُحاذاة الكتابة؛ حتى يتساوى السطر مع ما قبله وما بعده، والمسافات عموماً بين السطور مُتساوية تقريباً، وفي بعض الصفحات تتجه السطور لأعلى عند نهايتها، وتُركت مسافات بيضاء بنهايات الدفتر؛ لاحتمال كتابة تدوينات أخرى مُتعلقة بهؤلاء الأشخاص، وأهملت علامات الترقيم والشكل.

العلامات المائية:

العلامة المائية جزء رقيق في الورقة، يكون مرئي لزيادة شفافيته للضوء فيما إذا قارناه ببقية أجزاء الورقة، والعلامة المائية اتخذها أصحاب مصانع الورق كعلامات مُميزة لهم ولمصانعهم ولبلدانهم، وهي علامات تجارية اشْتُقت من الحروف الأولى لأسمائهم، وأضافوا إليها العديد من الصور والرسوم المُختلفة، وهي دليل على قدر كبير من الثقة لتحديد مكان وتاريخ تدوين المحرر، والدفتر محل الدراسة ليس به

علامات مائية.

وسوء التخزين.

التمغات وطوابع البريد: لا توجد تمغات بالدفتر محل الدراسة.

- الورق أصفر مُقصف خفيف، به آثار حشرات ورطوبة، به ترميمات بورق ملصق لمعالجة بعض القطوع مثل (ص) ص ١٩، ٢٠).

المواد التي حُرر بها الدفتر:

الأقلام المُستخدمة في الكتابة بالدفتر أقلام من البوص، أو الرصاص، واختلف المداد وطُرق تصنيعه وتركيبه، وحبس الدخان كان هو الأنسب لورق الدفتر، وتميز حبر الدخان بلونه القاتم وثباته على الورق، والأحبار المُستخدمة بالدفتر واضحة في الغالب الأعم، وتنوعت ألوان المداد بالدفتر محل الدراسة فكان منها: الأسود القاتم المُعتاد المصنوع من السناج والصمغ العربي، كما استُعمل في بعض صفحات الدفتر الحبر الأسود المائل قليلاً للون البني؛ لاحتوائه على نسبة من أكسيد الحديد، أو الحبر الكربوني الثابت، المصنوع من الصمغ العربي مع الكربون والماء والخل، أو الأزرق الغامق، والأحمر، أما مداد الأختام فكان الأخضر.

- الكعب:

عبارة عن جلد أحمر به قطوع كبيرة، وقد رُم الكعب بلاصق وري.

البطاقات [التيكيت] المُلصقة على غلاف الدفتر:

به عدد (٣) بطاقات ورقية، مُحرر عليهم بخط اليد: المخزن، العين ورقم السجل، ويبدو أن كل بطاقة وضعت في مكان مُختلف تبعاً لانتقال الدفتر، فواضح أن الأولى وضعت أثناء كتابته في كوم أمبو، والثانية وضعت أثناء حفظه في مُديرية أسوان، والثالثة وضعت بمعرفة دار المحفوظات العمومية.

الخطوط المُستخدمة في التدوين:

يطلق الخط على أسلوب مُعين في كتابة أحرف الكلمات؛ حيث تخضع هذه الأحرف لأصول وقواعد مدروسة، ودون الدفتر محل الدراسة باللغة العربية بخط الرقعة السريع الواضح في أغلب الأحيان، واستخدم خط الرقعة المُنمق المُطعم بخط النسخ،

المواد التي حُرر عليها الدفتر:

يُعد الورق إحدى وسائل الكشف والتأكد من صحة نسبة المُحرر للفترة التاريخية المنسوب إليها، والدفتر كُتب على ورق أبيض مائل للاصفرار من أثر التقادم الزمني،

يوجد سوى خاتم واحد وهو مُديرية أسوان دائري غائر بالمداد الأخضر.

كتاب الدفتر:

لوحظ تعدد الخطوط، وبالتالي تعدد كتاب الدفتر، على الرغم من عدم ذكر هؤلاء الكتاب.

المراجعة:

يبدو أن الدفتر رُجع على يد مُختص أورؤساء الأقلام؛ نظراً لوجود تصويبات وضرب على بعض الكلمات.

الخصائص الداخلية:

عبارة عن: نقد تفسيري تأويلي، وفيه يتعرف الوثائقي على مدى مُطابقة المعلومات والحقائق الواردة في الدفتر للواقع، وما إذا كان هذا الدفتر يحتوي على أكاذيب وأخطاء أم لا، والنقد الداخلي يدلنا على مصدر الدفتر، وتحديد الظروف التي أنتج فيها، وتتناول دراسة كل ما يتعلق بما يلي:

الخصائص اللغوية:

لاشك أن قراءة اللغة المُحررة بها هذا الدفتر موضوع الدراسة بعد كتابتها بكل هذه السنين زُبماً تصدمننا؛ لغرابتها وبعدها عنا، فأسألها قد تكون طريقة

وخط النسخ المُنمق مع بعض الأحرف الرقعة، واستُخدمت الأبجدية الإنجليزية المطبوعة في ترويسات وأعمدة وخانات الدفتر مطبوعة بجانب الأبجدية العربية.

التتريب:

هو إلقاء الرمل ونحوه على الورق بعد الفراغ من الكتابة؛ لطلب البركة والنجاح، أو لتجفيف ما كُتب، وأصطلح الكتاب على التتريب بالرمل الأحمر؛ لأنه لا غبار فيه يُذهب بهجة الورق (١٧٣)، ويوجد رمل أحمر ناعم بداخل الدفتر محل الدراسة؛ ليُساعد على جفاف الحبر.

التذهيب والزخرفة وأماكن استعمالها: لا يوجد تذهيب بالدفتر.

السطور والهوامش في الدفتر:

التزم كتاب الدفتر إلى حد كبير ببيداتيات الكتابات فصارت مُتساوية، وجُعلت نهايات الكتابات مُتساوية في البعض والبعض الآخر لم يهتم بمساواتها، وصفحات الدفتر مُسطرة بسطور مطبوعة بالأسود طولياً وعرضياً.

الأختام: أنواعها، أشكالها، مداد طبعتها:

الخاتم مصدر ختم، ويُقال: ختم الكتاب يختمه ختماً، ومعناه الطبع، ولا

أحياناً، أو مُلتبسة أحياناً أخرى، ورُبما كان هذا راجعاً إلى أن كُتابها غير حاذقين في اللغة العربية، هذا بجانب الكلمات العامية التي رُبما تكون صعبة علينا في الوقت الحاضر فما بالناس بمن يأتوا بعدنا، وأدى عدم إلمام كُتاب الدفتر بقواعد اللُغة العربية في الرسم، بالإضافة إلى عدم إلمامهم بقواعد النحو جعلهم يرسمون ما يُنطق كما هو، دون مُراعاة لقواعد الرسم أو النحو، وقد يرجع ذلك إلى أن هذا الدفتر كُتب بشكل عاجل، ولم تُستخدم فيه الرسميات، إلا أن هذا الجانب مع ما فيه من عوارٍ إلا أنه قد وثق لنا - بطريقة غير مقصودة - اللغة المنطوقة لذلك العصر، والتي حجبا عنا الرسم الصحيح للغة.

وكُتب الدفتر - محل الدراسة - باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية المحلية، بجانب الترويسات باللغة الإنجليزية، وبعض الكلمات الأجنبية المكتوبة بالأحرف العربية، وعموماً اللغة ركيكة غير بليغة مما دَلَّ على أن كُتاب هذا الدفتر من أنصاف المُتعلمين، أو ممن ليس لهم دراية كافية بأسس وقواعد اللغة العربية؛ حيث اعتاد كُتاب الدفتر عدم الاهتمام بقواعد اللغة العربية والرسم الإملائي، واتسمت اللغة المُحررة بها الدفتر بعدة خصائص مُميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها،

أو قلمها إلى أحرف أخرى، أو نسيان كتابة بعضها، وقد تُصاغ الأحرف بالطريقة الصحيحة، فمُهمة كُتاب الدفتر هي النَّسخ والإملاء اللذان يتأثران بأي أخطاء ناتجة عن السهو، أو عدم الدقة، أو عدم الفهم الصحيح للمعنى المقصود، وتوضح الدراسة الباليوجرافية للخطوط الموجودة بالدفتر وجود ظاهرة لغوية إملائية سائدة في كتاباتها وهي استبدال الهمزة بحرف من حروف العلة المُلائمة مثل: الواو أو الياء أو الألف، وقد تُحذف الهمزة المُفردة نهائياً من الكلمات، وأهملت الهمزات في أول الكلمات، وأهملت الهمزات التي هي على نبرة آخر الكلمات، وأبدلت الهمزة اللينة ياء، والهمزة على الألف أثبتها على نبرة، واستبدال الياء ألفاً مقصورة والتاء المربوطة هاء، ورسمت التاء المربوطة تاء مفتوحة، والتي تُعتبر من إحدى مظاهر التأثر باللغة التركية أو العكس، ووصل كلمتين أو حرف وكلمة أو ضمير وكلمة ببعضهما ليكونا كلمة واحدة، وعدم استخدام صيغ المبني للمجهول، ولم يكثرث الكُتاب كثيراً بالمُفرد والجمع، والمُذكر والمؤنث سواء في الأفعال أو أسماء الإشارة أو الأسماء الموصولة، وخلط الكُتاب في الكتابة بين الأحرف المُتشابهة في النُطق أو في الشكل كالدال والضاد، والتاء والطاء والتاء المفتوحة والتاء المربوطة (١٧٤)، والهاء

وكُتب الدفتر - محل الدراسة - باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية المحلية، بجانب الترويسات باللغة الإنجليزية، وبعض الكلمات الأجنبية المكتوبة بالأحرف العربية، وعموماً اللغة ركيكة غير بليغة مما دَلَّ على أن كُتاب هذا الدفتر من أنصاف المُتعلمين، أو ممن ليس لهم دراية كافية بأسس وقواعد اللغة العربية؛ حيث اعتاد كُتاب الدفتر عدم الاهتمام بقواعد اللغة العربية والرسم الإملائي، واتسمت اللغة المُحررة بها الدفتر بعدة خصائص مُميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها،

وكُتب الدفتر - محل الدراسة - باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية المحلية، بجانب الترويسات باللغة الإنجليزية، وبعض الكلمات الأجنبية المكتوبة بالأحرف العربية، وعموماً اللغة ركيكة غير بليغة مما دَلَّ على أن كُتاب هذا الدفتر من أنصاف المُتعلمين، أو ممن ليس لهم دراية كافية بأسس وقواعد اللغة العربية؛ حيث اعتاد كُتاب الدفتر عدم الاهتمام بقواعد اللغة العربية والرسم الإملائي، واتسمت اللغة المُحررة بها الدفتر بعدة خصائص مُميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها،

استخدام عناصر عامية:

استخدم كُتاب الدفتر كثيراً من الكلمات العامية في الكتابة، هذا بجانب كثير من الأماكن الموجودة بكوم أمبو بأسوان، وذُكرت أنواع العُمَلات المُستخدمة في ذلك الوقت كالقرش والجنيه والبارة، وأظهر لنا الدفتر الكثير من أسماء الرجال المُتداولة في تلك المنطقة، فكان منهم الفلاحون البُسطاء، ورجال الإدارة من عُمد ومشايخ ومأذونون وحلاقين، والوظائف المذكورة بالدفتر هي: عُمدة، شيخ، قاضي، مأذون، حلاق.

استخدام عناصر لغوية غير عربية:

وجد بالدفتر أسماء وكلمات ووظائف أجنبية فرنسية وإنجليزية وتُركية.

وكحصر إجمالي لما أثبت بالدفتر من خصائص لغوية، عناصر عامية وعناصر غير العربية تم عمل البيان التالي لأهم أنواع السرقات من محاصيل وحيوانات ومعادن، وجُرح وجنابات أخرى، والعقوبات المتنوعة المُثبتة بالدفتر فكانت كالتالي (١٧٥):

المربوطة والتاء المربوطة، وكتابة الراء دال، وقُلبت الهمزة ياء، وأحياناً يُثبت الهمزة مع قلبها ياء كذلك، ووصل الهاء أو التاء المربوطة المُنتهية بالحرف السابق لها في حالة ما إذا كان راء أو دال، ووصل واو وألف الجمع المنتهين ببعضهما، والياء المُنتهية يرجع بها للخلف في بعض الصفحات، وتتم صياغة بعض كلمات الجمع على غير قواعدها، وعند صياغة الأرقام يتم كتابتها حسابياً ثم تُتبع بكتابتها بالأحرف العربية، وقد لا تُرسم سنة الصاد ولا الضاد، وعند كتابة التواريخ تُكتب كلمة السنة كثيراً بدون نون ويُخط فوقها السنة حسابياً وقبلها يُثبت اليوم حسابياً أما الشهر إن كان هجرياً يُكتب حروفاً، وإن كان ميلادياً إما حروفاً أو أرقاماً، وجود كلمات أجنبية كُتبت بأحرف عربية، ووجدت كلمات أجنبية بأحرف لاتينية في الترويسات، وكُتبت الكاف المُنتهية كأنها متوسطة مع جزء من كتابتها منتهية، وكُتبت التاء المُنتهية هاء مربوطة، وقُلبت الهمزة على نبرة ياء وسط الكلمات، ويُثبت أحياناً نقطتان تحت الياء المُنتهية وأحياناً لا يُثبتها، لا تُثبت الهمزة على الواو.

سُرقة فُفطان	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة قطع نحاس	حبس ست شهور
سُرقة نعجتين	حبس الأول ست شهور والثاني ثلاث شهور
سُرقة جوافة	حُفظت لعدم الأهمية
سُرقة مركوب أحمر	البراءة
شروع في قتل عمداً	حبس ثلاث سنوات
سُرقة حدديد	حبس ٤ شهور مع الشُغل
سُرقة ساعة معدن	حبس شهر مع الشُغل
ضرب أفضى إلى موت	حُكم بعدم الاختصاص والإحالة على النيابة العامة
سُرقة خمسة كيلو تبن قمح	حبس شهر مع الشُغل
سُرقة بوص	حبس شهر مع الشُغل
سُرقة جمل وغلال	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة قصب وزكيبه	حبس أسبوعين
سُرقة عدد ورشة	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة فول أخضر	البراءة
سُرقة جاموسة سوداء	البراءة
سُرقة محفظة جلد داخلها ٨٥ قرش	حُفظت مؤقتاً
سُرقة ثلاث كيله ونصف أذرة وثلاث بطيخات	حبس ثلاث شهور

نوع الجُنحة أو الجريمة	العقوبة
سُرقة قصب	شهر حبس مع الشُغل
سُرقة بالإكراه	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة سكر ناعم	حبس ثلاثة شهور مع الشُغل
سُرقة نقدية	حبس شهرين مع إيقاف التنفيذ
حوادث قطارات	أحكام بالبراءة
سُرقة مصاغ وقمح وقصب	حُفظت لعدم كفاية الأدلة
سُرقة نقدية وملابس وقمح وفول وقماش وفوط	حبس أربعة شهور مع الشُغل
سُرقة سباح	حُفظ نهائياً لعدم الأهمية
شروع في سُرقة	حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل
سُرقة سباح	حبس الأول شهر والثاني شهرين
سُرقة تبن	حبس أسبوعين مع الشُغل
سُرقة أذرة	حبس ثلاثة شهور للأول والثاني والثالث وتأديب الرابع والخامس بتسع ضربات
سُرقة دقيق وخبز وخلافه	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة فول	حبس سنتين مع الشُغل
سُرقة جمار	حُفظت لعدم معرفة الفاعل
سُرقة سباح	الضرب عشرة عصي
إتلاف زراعة	حُفظت لعدم معرفة الفاعل

سرقه مواشي	حبس أربع شهور للأول وضرب الثاني ثمان ضربات	سرقه بلاصين جبنه	حبس شهرين مع الشغل
سرقه ملابس وجوزين أساور فضة ونقود	حُفظت لعدم كفاية الأدلة	حريق عمداً	حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل
سرقه سجادتين	حُفظت لعدم معرفة الفاعل	ساعة مكتب بمراه معدن	ضرب المتهم عدد ٨ عصى
سرقه أربعين جنيه شيكات	حُفظت لعدم معرفة الفاعل	تعدي وسكر وإتلاف زراعة ترمس	غرامة المتهم ب- ٢ جنيهه
سرقه أتربة من حرم السكة الحديد	حبس خمس عشريوما	شروع في قتل	حبس أربعة سنوات مع الأشغال الشاقة
تسبب بإهمال في نزول مياه النيل على شريط السكة الحديد	حُفظت قطعياً لعدم الجنائية	سرقه فرختين	حُكم على المتهمين بالضرب ١٥ ضربة.
سرقه جاكوش حديد من فابريقة كوم أمبو	حبس شهر مع الشغل	شروع في قتل	حُفظت لعته المتهم.
زعبوط وعصا	حبس عشرة أيام مع الشغل	حريق ساقية عمداً	حُفظت لعدم معرفة الفاعل.
سرقه متر حُمره	حبس أسبوع مع الشغل	حمل وإحراز سلاح	حُكم عليه بدفع ٥٠ قرشاً عن السلاح.
سرقه قمح غير مُنفصل	حبس عشرة أيام		
شروع في سرقه خزينة	حبس ثلاث شهور		
سرقه بلح	حبس أسبوعين مع الشغل		
سرقه بُرتين صوف بالإكراه	حبس سنتين مع الشغل		
سرقه جحش	حُفظت لعدم كفاية الأدلة		
سرقه فناديل	حبس شهر مع الشغل		
سرقه عنزة ونتاجها عنزة صغيرة	حبس شهرين		

علامات الترقيم والشكل:

الترقيم عبارة عن: علامات اصطلاحية توضع أثناء الكلام أو في آخره، كالفاصلة، النقطة وعلامتي الاستفهام والتعجب(١٧٦)، وكُتاب الدفتر محل الدراسة لم يهتموا بإثبات هذه العلامات، وكذلك لم يهتموا بوضع علامات التشكيل كالفتحة والضمة والكسرة.

الآيات القرآنية والأدعية والألقاب في الدفتر:

وظفت بعض آيات القران الكريم في بعض صفحات الدفتر على الرغم من عدم

إلى ما مضى من السنة أو الشهر وإلى ما تبقى منهما، وهو مُحَقِّقٌ للخبر ودال على قُرْب عهد الكتاب وبعده، وقد كُتبت الأيام- سواء في التاريخ الهجري أم الميلادي - بالأرقام الحسابية، والشهور العربية كُتبت بالأحرف، أما التاريخ الإفرنجي فُكُتبت حسابياً باليوم والشهر، أما السنة فذكر منها رقمي الأحاد والعشرات فقط، وكُتبت السنوات العربية والإفرنجية بالأرقام بوضع الأرقام الحسابية فوق كلمة السنة بعد مطها شيئاً ما، مع وجود وثائق أثبت الكاتب لفظة السنة ثم أتبعها بقيمتها حسابياً، وقد يثبت السنة ويعقبها بكلمة (هجرية)، أو مجرد حرف الهاء للإشارة على أنها هجرية، أو أن يختصر الشهر الهجري ويكتب السنة حسابياً دون ذكر للفظة السنة، أو أن يختصر الشهر الهجري مع ذكر لفظة السنة.

طُرُق التّدوين بالدفتر:

الدفتر مُكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتمها بالعربية، وهو مُقسم إلى صفحتين مُتقابلتين، الصفحة اليُمنى تتضمن: مجموع زمام البلد وتوابعها بالفدان، وعدد سكانها، وعدد العزب والنجوع وغيرها التابعة للبلد، وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز بالكيلومتر، وبيانات مُفردات الأشخاص

ذكر الكُتاب بأنها آية قرآنية وبالتالي لم يُحدد السورة ولا الآية الكريمة، وكثيراً من الكُتاب استخدموا ألفاظ التحقير تذلاً لله، وكذلك وجد بالدفتر ألقاب كالعالم والفقيه والقاضي، ولا يوجد بالدفتر بسملة، ولا أدعية تخوفية أو زاجرة ولا المشائية ولا الحوقلة، واستخدمت العبارات ذات الدلالة الإسلامية وإرجاع العلم لله، ووجدت عبارات دعائية.

صيغ التلحيق:

استخدم كُتاب الدفتر صيغة التلحيق عند الحديث عن الانتخابات، فإذا كان للشخص صفحات أخرى بالدفتر أو بأحد أجزائه التالية يكتب "بعده ص ١٩ جزء ثالث" كنوع من أنواع التلحيق.

طُرُق استخدام الأرقام بالدفتر:

الرقم في علم الحساب هو: الرمز المُستعمل للتعبير عن أحد الأعداد البسيطة وهي الأعداد التسعة الأولى والصفراً: ١، ٢، ٣، ٤، ٥،... إلخ، ورُقم الدفتر باليد كل صفحتان أخذتا رقماً واحداً من اليمين إلى اليسار، أي أن كل صفحتان مُتقابلتان يأخذان رقماً واحداً فقط.

طرق تدوين التاريخ في الدفتر:

التاريخ هو عدد الليالي والأيام بالنظر

و فيما يلي بيان (١٧٧) بعُمد ومشايخ وحلاقين ومأذونين عزب ونجوع كوم أمبو بمُديرية أسوان في الفترة (٥ مارس ١٨٠٥ م - ٣١ مايو ١٩٢٣ م)، متضمناً الوظيفة، وإن كان يقرأ ويكتب أم لا، وتاريخ الانتخاب، وتاريخ الاعتماد، والسن، والبلاد والعزب التي تحت مسئوليته، والأملاك الخاصة به، وتاريخ الرفعت وأسبابه أو الموت، والمُلفت للانتباه أن أعمار العُمد كانت ما بين (٣٠ - ٥٠) عاماً، أي أنهم في عُمر الشباب، وأعمار المشايخ كانت ما بين (٢٧ - ٦٧) عاماً، وأعمار المأذونين كانت ما بين (٢٥ - ٥٠) عاماً وكان لابد أن يقرأ ويكتب، أما أعمار الحلاقين فكانت ما بين (٣٠ - ٦٠) عاماً، ومن الواضح كذلك أن الدفتر لم يُكتب بطريقة تتابعيه؛ حيث أنه غير مُرتب زمنياً، فقام الباحث بعمل الجدول التالي وترتيبه زمنياً؛ مما يوضح نقصان البيانات عن بعض الوظائف، ومن المُلفت للنظر كذلك أنه تم تغيير واعتماد عدد (١٠) مشايخ بتاريخ (٢٥ أبريل ١٩١١ م)، مما يوحي بوجود حركة تنقلات واسعة في ذلك التاريخ بتلك الناحية.

المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب - محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ - الممتلكات "السن، السهم والقيراط والقدان، العدد والنخيل" - العزب والكفور والنجوع المُضافة على المشايخ "اسم العزبة، زمامها، عدد سُكاتها"، ويوجد بكل صفحة اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف التالية. عمدتها - مشايخ عزبها، شيوخ الخفر، المأذون، الحلاق ودلال المساحة، أما الصفحة اليُسرى فتقسم إلى قسمين، القسم الأول يحتوي على: حوادث وأحوال الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم شخص الأجازات التي صُرح له بها، والجزاء التي وُقعت عليه، والمكافآت التي نالها والرُتب والنياشين التي حازها، وتاريخ وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في خانتين هما "تاريخ - بيان المُفردات المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوي على: حوادث وأحوال البلد وتوابعها، فيدون ما يحدث في البلد وعزبها ونجوعها وكفورها التابعة لها من الحوادث الجنائية أو الأمراض الوبائية والمُعدية مع ذكر تاريخ كل حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله وذلك في خانتين هما "التاريخ - بيان المُفردات".

الوقت أو الموت والسبب	الأفلاك	البلد والعرب	السن	تاريخ اعتماده	محضرو الانتخابات	يقراً ويكتب	الوظيفة	الاسم
		عزبة المحطة - كوم أمبو قبلى + الغنمية + القابريّة + المطامير	٤٠	١٦ مارس ١٩٠٨	٥ مارس ١٩٠٨		عُهدَة	محمود على علام فتاوى محمد عبدالوارث
		كفور كوم أمبو - أسوان - الزاكوي - نهر ٦ - الضحا - الزمامة شرق - القابريّة.	٣٠	٥ يناير ١٩١٠	٢٨ يناير ١٩٠٩		عُهدَة	طله حمدان
	٢ فدان	العباسية (العكفية) عزب الإسماعيلية + التوفيقيّة + الخور قبلى + نجده العرب.	٣٢	١٣ فبراير ١٩٠٩ "بينو هنا خطأ؛ لكون تاريخ الاعتماد سابق على تاريخ الانتخاب" (الياحظ)	٢٨ مارس ١٩٠٩	يقراً ويكتب	عُهدَة	محمود على علام
	٤ فدان	عزبة الزمامة شرق	٤٥	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شَيْخ	عمر حسن فرش
	٦ فدان	عزبة الإسماعيلية	٣٥	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شَيْخ	على محمد عيسى
	٣ فدان	عزبة الإسماعيلية	٤٠	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شَيْخ	حسن محمد عبدالوارث
	٤٠ سهم	عزبة الضما	٤٥	١٣ سبتمبر ١٩١٠	٢٨ أغسطس ١٩١٠		شَيْخ	سلهم حمدان
رُفقت لعدم لياقته طلياً في ٢٤ فبراير ١٩١٣			٦٠		١٩١١		حلاق	على حماد على
			٣٠	١٩١١			حلاق	صالح جاسر
			٣٠		١٩١١		حلاق	مصطفى خليل
		عزبة الخور قبلى	٤٠	١١ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شَيْخ	فراج محمد فراج
		عزبة العثمور بحرى	٣٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شَيْخ	أحمد داوود
	٢٥ فدان	عزبة السيل قبلى	٤٥	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	يقراً ويكتب	شَيْخ	خليل أحمد حميد
توفي ١٩١٩		عزبة المطاعة قبلى	٥٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شَيْخ	مكي سليم سعد
		عزبة التوفيقيّة	٥٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شَيْخ	أحمد زكيان سالم
	٤ فدان	عزبة المحطة	٤٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شَيْخ	جهينة سيد

	عزبة السبيل بحرى والطائفة بحرى	٢٥	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	لا يعرف	شبيخ	إبراهيم محمود تاشي
	عزبة العباغات	٢٥	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	لا يعرف	شبيخ	سيد محمد عبد الرحمن
	عزبة القنبية	٦٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	لا يعرف	شبيخ	محمد كزرى
	عزبة نمرة ٧ قبل ثم نمرة ٧ بحرى	٤٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	لا يعرف	شبيخ	محمد مسعود عوض
	عزبة كوم أمبو قبل، عزبة العتمور فسستجد	٢٥	٢٩ نوفمبر ١٩١١	٤ نوفمبر ١٩١١	شفا وكتب	شبيخ	محمد على قاسم
	عزبة القاربوة	٢٥	١١ مارس ١٩١٢	٢٩ فبراير ١٩١٢	شفا وكتب	شبيخ	أحمد مرسى حسان
	عزبة البصلية	٢٥	١٤ أبريل ١٩١٢	١١ نوفمبر ١٩١٢	شفا وكتب	شبيخ	محمد بربق أحمد
	فدان ٣ فدان ١٢ ٢٨٠+ نخلة	٥٠	١٩ يوليو ١٩١٣	٢٤ مارس ١٩١٣	شفا وكتب	شبيخ	طه إبراهيم محمد
	فدان ١٨ فدان ٥ فدان ٨هـ	٢٥	٢٣ يوليو ١٩١٣	٢١ يوليو ١٩١٣	شفا وكتب	شبيخ	عل يوسف عبيد
	عزبة نمرة ٦	٤٠	٢٣ يوليو ١٩١٣	٢١ يوليو ١٩١٣	شفا وكتب	شبيخ	أحمد محمد سليمان
	عزبة السبيل بحرى + المشبية + الطائفة بحرى + السبيل قبل + الطائفة قبل	٤٢	١٨ أكتوبر ١٩١٤	١٣ أكتوبر ١٩١٤	شفا وكتب	شبيخ	حامد فرح الله
	عزبة العتمور قبل + العتمور بحرى + العتمور فسستجد	٢٨	١٨ نوفمبر ١٩١٤	١٣ أكتوبر ١٩١٤	شفا وكتب	شبيخ	إبراهيم أحمد محمد الجميل
	فدان ١٠ فدان ١٥ فدان ١٦هـ	٥٠	١٨ نوفمبر ١٩١٤	١٣ أكتوبر ١٩١٤	شفا وكتب	شبيخ	محمد حسن عيسى
	عزبة السبيل البحرى + الطائفة + الطائفة بحرى + السبيل قبل + الطائفة قبل	٢٨	١٨ نوفمبر ١٩١٤	١٣ أكتوبر ١٩١٤	شفا وكتب	شبيخ	أحمد محمد حسن عطيه
	فدان ٥ فدان ٨هـ لا يملك شيء	٤٢	١٨ أكتوبر ١٩١٤	١٨ أكتوبر ١٩١٤	شفا وكتب	شبيخ	محمد حسن عيسى
	فدان ٦ فدان ٣ فدان ٣هـ	٢٥	١٨ يناير ١٩١٥	٤ يناير ١٩١٥	لا يعرف	شبيخ	إبراهيم أحمد محمد الجميل
	عزبة البصلية + نمرة ٧ قبل + نمرة ٧هـ بحرى + العباغات + الحجازوة + العور بحرى	٢٥	١٨ يناير ١٩١٥	٤ يناير ١٩١٥	لا يعرف	شبيخ	أحمد الطيب

			27		عزبة الحجارة			١٧ أبريل ١٩١٥	شيخ	أبو العلاء أحمد سليمان
			3٠	٢٣ مايو ١٩١٥	عزبة القارسية	٢ فدان ١٤ قيراط + ٢٤ نخلة		١٠ مايو ١٩١٥	شيخ	محمود محمد حمد
			٤٠	٢٣ مايو ١٩١٥	عزبة القارسية	٥ فدان ١١ قيراط		١٠ مايو ١٩١٥	شيخ	سيد محمد عبده
			3٥	١٦ نوفمبر ١٩١٥	الخور بحري			٣ نوفمبر ١٩١٥	شيخ	محمد محمود عوض السيد
			٥3	١٩ نوفمبر ١٩١٦	عزبة الزمامة شرق			أول أكتوبر ١٩١٦	شيخ	محمود محمد عبد الحميد
			٦٧	١٩ نوفمبر ١٩١٦	عزبة نخلة ٦			أول أكتوبر ١٩١٦	شيخ	أدم أحمد الجبيلي
			٤٥	٢٢ نوفمبر ١٩١٦	المنشية	واحد فدان ٩ قيراط		أول أكتوبر ١٩١٦	خيمة	فراج محمد فراج
			٤٥	٢١ نوفمبر ١٩١٦	عزبة المنشية			أول أكتوبر ١٩١٦	شيخ	محمد حسن خريش
			٥٠	٢ سبتمبر ١٩١٧	عزبة العمود بحري	١٢ قيراط		٧ أغسطس ١٩١٧	شيخ	عارف حمد موسى
			٥٠	١٤ سبتمبر ١٩١٧	عزبة الطلمات			١٧ أغسطس ١٩١٧	شيخ	أحمد عوض عبده
			3٧	٢٢ يناير ١٩١٨	الخور قبل			٧ يناير ١٩١٨	شيخ	بكري عمر حسن
رقت بقرار لجنة شيوخات المديرية في ٣٦ مايو ١٩١٣ م لعدم تلبية النقطة وتصرفه تصرفاً معيباً باستبدال الغلال المضمومة بغيرها لإخفاء معالم الحقيقة (١)			3٢	٢٢ يناير ١٩١٨	عزبة السبيل قبلي			٧ يناير ١٩١٨	شيخ	غزالي فرج حميدة
			3٥	٢١ مايو ١٩١٨	عزبة الفايروقة			٢٩ أبريل ١٩١٨	حلاق	محمد خليل عبد الظاهر
			٥٠	13 ديسمبر ١٩١٩				٢١ مايو ١٩١٨	شيخ	عطاسة عطية عبد الولي
			3٠	٢٤ ديسمبر ١٩١٩	عزبة المطامنة قبلي			١٧ نوفمبر ١٩١٦	شيخ	حسن محمد عبد الوارث
			٤٥	١٤ يونيو ١٩٢٢	الأمامة شرق			١٧ يونيو ١٩١٩	شيخ	أحمد مكي سليم
								٣١ مايو ١٩٢٢	شيخ	بكري سليم الشرجات

نتائج الدراسة:

انتهت الدراسة إلى النتائج التالية؛
حيث أظهرت:

- تدخل رجال الإدارة في أدق تفاصيل المواطنين الشخصية في الريف كاختيار الزوج وتطليقها، والبيع والشراء وتوقيع العقاب عليهم دون حسيب ولا رقيب.
- استخدام الفلاحين أساليب لمقاومة ظلم الإدارة كالشكاوى حتى أنها وصلت لرأس الدولة والصحف، ومنها المقاومة السلبية كقصائد الشعر للتشفي من الظلمة وأعوانهم.
- استغلال بعض رجال الإدارة فقر وجهل الفلاحين بأن كتبوا عقوداً بمضمون غير المتفق عليه؛ لياكلوا حقوق الناس بالباطل.
- وجود مُجتمع مدني في هذا الوقت المُبكر للدفاع عن الناس والظلم الواقع عليهم متمثلاً في "جماعة العناية بالشئون القروية" التي كانت تنشر المظالم وتقترح حلولاً لها.
- كثرة اللصوص وقطاع الطُرق وعريضة العُربان في الريف المصري.
- وجود بعض العُمد والمشايخ فقراء الحال لدرجة شكواهم من الفقر والعوز.
- مُنحت الرتب والنياشين والامتيازات للعُمد والمشايخ بعد تزكية الداخلية لهم، ومن تلك الامتيازات عدم تنفيذ فيما لا يعينهم.
- طُرق تعيين العُمد والمشايخ والخفر والأعمال المنوطة بهم التي منها الشئون القضائية، واستخدامهم في أعمال تخص السياسة كأداة في الانتخابات.
- كثرة الشكاوي من المواطنين بحق العُمد والمشايخ والخفر؛ بسبب عدم رضاهم عن تعيينهم أو فسادهم أو مرضهم، كما قُدمت شكاوي لعودة عُمد تم رفتمهم بطرق تعسفية نتيجة لسيرتهم الحسنة.
- وظائف العُمدية والمشايخ وخفر القرى والعزب كانت طويلة ومُتوارثة في بيوت وعائلات بعينها.
- عدم وجود ذكر للنساء في ذلك الدفتر، فلم تتقلد المرأة تلك الوظائف في الإدارة الريفية، ولا توجد كذلك حادثة سرقة أو قتل كان مُرتكبها امرأة.
- ظهور الصراع الطائفي عند شكوى مواطنين مسيحيين من تزوير الانتخابات وإسقاط أحد المرشحين فقط لأنه مسيحي.
- فرط الضرائب المفروضة على الفلاحين سواء أكانت نقدية أم العمل بالسخرة فيما لا يعينهم.

- الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية على
أبنائهم.
- تباينت المرتبات والخصومات
والاستقطاعات لمشايخ الخفر والخفر
والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي.
- استحواذ أسر بعينها على ثروات البلاد
من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج
وظائف مرموقة، ونيلهم حظ وافر من
التعليم والسفر للخارج، وممارساتهم
للسياسة، أما الفلاح فليس له إلا
الجهل والفقر والمرض والاستغلال
والاستعباد.
- وجود وظائف أخرى تُساعد في إدارة
القرى والعزب مثل: المأذون، والحقاق.
- تعددت الجزاءات والعقاب الموقَّع على
العُمد والمشايخ نتيجة لارتكاب مُخالفات
وأخطاء أو إهمالهم في أداء أعمالهم.
- تعددت الأمراض والأوبئة البشرية
والحيوانية نتيجة الجهل والفقر ونقص
الغذاء وعدم وجود الرعاية الصحية
والبيطرية.
- كثرة السرقات والتعديات في القرى
والعزب من جانب المواطنين على
بعضهم البعض أو على رجال الإدارة
نتيجة العوز المادي بجانب عدم توفر
الأمن في الريف المصري في ذلك الوقت،
وبالتالي تعددت العقوبات فكان منها
- الحبس مع الأشغال الشاقة أو الضرب
العصا أو الغرامات المادية.
- كثرت شكاوى المواطنين بحق رجال
الغدارة مما أظهر عدم وجود عنصر
الثقة المتبادل، وكذلك يوحى بوجود
بصيص أمل في الإصلاح، أو أنهم وصلوا
لدرجة اليأس وليكن ما يكون.
- رُعب المواطن المصري من العسكرية
والجيش، لدرجة عدم ممانعته من
استئصال أحد أطرافه أو فقاً إحدى
عينيه على ألا يذهب للجيش.
- وجود مجلس تأديبي إداري مدني يُصدر
قرارات بحق العُمد والمشايخ والخفر
يُصدق عليه ناظر الداخلية، كما
وجدت محاكم عسكرية أصدرت بحق
رجال الإدارة أحكاماً صادرة من المجلس
العسكري الأعلى، والحبس يكون بمقر
سجن المديرية.
- تستر بعض العُمد والمشايخ على بعض
الخارجين على القانون ينهى أن رجال
الإدارة هؤلاء كانوا في حيرة من أمرهم
وصراع ما بين واجب تطبيق قانون
الدولة التي هم موظفين بها وبين
الأعراف والتقاليد في الريف الذي
يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً
وأى عيب.
- مثلت دفاتر العُمد والمشايخ تراجم

- ٢ أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م.
- ٣ الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن (المتوفى: ١٢٣٧هـ/١٨٢٢م): تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار. - ج٣. - بيروت: دار الجيل، [د.ت].
- ٤ الخولي، جمال إبراهيم: فهرسة الوثائق الأرشيفية. - الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٢م.
- ٥ الدسوقي، عمر: في الأدب الحديث. - ج١. - القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٠م.
- ٦ دُوَزي، رينهارت بيتر أن (المتوفى: ١٣٠٠هـ): تكلمة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعيمي. - ط١، ج٦. - العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ٢٠٠٠م.
- ٧ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ): مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد. - ط٥. - بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٨ الزيات، أحمد حسن (المتوفى: ١٣٨٨هـ): الرسالة. - القاهرة. [د.ن]. ١٩٤٠م.
- ٩ زين الدين، إسماعيل محمد: الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني ١٨٨٢-١٩١٤م، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م.
- ١٠ القشلة أو القشلا في التركية من كلمة قيش بمعنى الشتاء، وهي المعسكر الشتوي. سليمان، أحمد السعيد: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل. القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م.
- ١١ السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية. (سلسلة الدفتر والمعلومات: ٥. ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م.
- ١٢ عبد الفتاح، فتحي: القرية المصرية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م.
- ١٣ عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

لرجال إدارة الريف المصري، أي أنها عبارة عن ثبت كامل بأسمائهم وأعمارهم وملكياتهم وتعليمهم وكيفية تعيينهم ورفقتهم أو إنهاء خدمتهم.

- دفاتر العُمد والمشايخ عبارة عن ثبت كامل بأسماء القرى والعزب والنجوع في تلك الفترة.
- انتهى البحث بعمل دراسة أرشيفية دبلوماتية لدفتر قيد أسماء عُمَد ومشايخ البلاد بكم أمبو بأسوان.

المصادر والمراجع:

_ أولاً: الوثائق والدفاتر:

- ١ دار المحفوظات العمومية: إدارة مكلفات، مخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩)، دفتر قيد وأسماء عُمَد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، من (١٨ أكتوبر ١٩١٤م - ٢١ مايو ١٩١٨م).
- ٢ دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، أكواد: ٤٧٩٥ - ٠٠٦٩ ... عام (١٩٢٥م)، ١١٩٠٧ - ٢٠٠١. مُترجمة من الفرنسية، ٢٥٩٨٩ - ٢٠٠١.
- ٣ دار الوثائق المصرية: عابدين، أكواد: ٤٧٩٥ - ٠٠٦٩ ... ٦٤٠٤ - ٠٠٦٩...٦٤٥٥.
- ٤ ٦٤١٣...٦٩ - ٠٠٦٩ ... ٦٥٧٣ - ٠٠٦٩ ... ٧٢٧٥ - ٠٠٦٩ ... ١٢٠٨٣ - ٠٠٦٩ ... ١٢٠٨٧ - ٠٠٦٩ ... في (٣ مارس ١٩١٦م)، ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٦٩...١٢٠٩٨ - ٠٠٦٩ ... في (٢٠ ديسمبر ١٩٢٧م) ٠٠٦٩...١٢٠٩٩ - ٠٠٦٩...١٢١٠٢ - ٠٠٦٩...
- ثانياً: المطبوعات:
- ١ أبو الفضل، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني (المتوفى: ١٢٠٦هـ/١٧٩٢م). سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر. - ط٣، ج٣. - [د.م]: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٨م.

- ٤ عبد الواحد، فاطمة علم الدين: تاريخ العمال الزراعيين في مصر (١٩١٤-١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م.
- ١٥ عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفى): ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة-. ط١، ج٢-. [د. م]: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ١٦ فارجيت، جي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦م.
- ٧ القلقشندي، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا-. ج٦-. القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر؛ ١٣٥، ٢٠٠٥م.
- ٨ القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م): تفسير القرآن الحكيم-. ج٢-. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ٩ لوشاتليه، ألفريد (المتوفى: ١٩٢٩م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مُساعد اليافي ومُحِبُّ الدين الخطيب-. ط٢-. القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧هـ.
- ٢٠ لين، إدوارد وليم: المصريون المُحدثون، ترجمة عدلي طاهر نور، ج١، ط٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م.
- ١١ مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط-. ط٣، ج٢-. القاهرة: [د. ت].
- ٢٢ مرعي، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م.
- ٢٣ ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية (مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد ٩).- القاهرة. المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨م.
- ٤ النديم، عبد الله (المتوفى: ١٣١٤هـ): مجلة التنكيث والتبكيث، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجميبي-. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.
- ٥ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية-. ط٢، ج١٩-. الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧هـ.
- المراجع الأجنبية:
- ١) Chirol , valentine. The Egyptian problem, Macmillan and vco., London , 1920.
- ٢) Elgod , P.G. The transit of Egypt , Edward araid and go., London , 1928.
- الدوريات:
- الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، وزارة الدفاع، ٢٥٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦م، وزارة الدفاع، ٣٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١م، وزارة الدفاع، ٣٩٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥م، وزارة الدفاع، ٤٥٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/٣٠م، وزارة الداخلية، ٥٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦م، وزارة الدفاع، ٥٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨م، وزارة الدفاع، ٥٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨م، وأمر ملكي رقم ٢ بتاريخ ١٨٩١/٦/٩م، وزارة الدفاع، ٦٨٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠م، وزارة الدفاع، ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥م، وزارة الدفاع، ٩١٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠م، وزارة الداخلية، ١٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣م، الحاكم العسكري، ٧٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠م، ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠م، وزارة الداخلية، ٩٩٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩م، الحاكم

- العسكري، ع ١٠٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٩/١٤م، الحاكم العسكري، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/١٤م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١م، وزارة الداخلية، ع ١١٢، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨م، وزارة الدفاع، ع ٢٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/٤/٢٩م، وزارة الدفاع، ع ٤٩٤، نشر بتاريخ ١٨٩٣/٤/٢٩م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٨٩٣/١١/٢٢م، وزارة الدفاع، ع ١٣٣، نشر بتاريخ ١٨٩٣/١١/٢٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/١١/٢٢م، وزارة العدل، ع ١٤٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٢/٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٢/١٢م، وزارة العدل، ع ١٨٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٢/١٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٣/٢٤م، وزارة الداخلية، ع ٣٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٣/٢٦م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٣/٢٦م، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩م، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩م، وزارة الدفاع، ع ١١١، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١٠/٢٢م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١٠/٢٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤م، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤م، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤م، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٥/١/٣م، نشر بتاريخ ١٨٩٥/١/٣م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٥/٢/٢م، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٢/٢م، وقرار رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠م، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠م، وقرار رقم ٥ بتاريخ ١٨٩٥/٧/١م، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٧/١م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٢/١٧م، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٢/١٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١م، وزارة الدفاع، ع ٣٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٢م، وزارة الداخلية، ع ٣٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥م، وزارة الدفاع، ع ٣٤٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١م، وزارة الدفاع، ع ٥١٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦م، وزارة الدفاع، ع ٧٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩م، وزارة الدفاع، ع ٨٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/١٠/١٤م، وزارة الدفاع، ع ١١٧، نشر بتاريخ ١٨٩٦/١٠/١٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣٠م، وزارة الدفاع، ع ١٥٠، نشر بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣٠م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١/١٣م، وزارة الدفاع، ع ٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١/١٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١/٢٥م، وزارة الدفاع، ع ١١٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١/٢٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٤/١٧م، وزارة الدفاع، ع ٤٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٤/١٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٥/١٩م، وزارة الدفاع، ع ٥٤٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٥/١٩م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٥/٢٩م، وزارة الدفاع، ع ٥٨٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٥/٢٩م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣م، وزارة الدفاع، ع ٧٤٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١م، وزارة الدفاع، ع ٨٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨م، وزارة الدفاع، ع ١٠٥٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨م، وزارة الدفاع، ع ١٢٧٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١م، وزارة الدفاع، ع ١٤١٤، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨م، وزارة الدفاع، ع ٥٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨م، أمر ملكي رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥ بتاريخ ١٩٠١/٨/٤م، ع ٨٨٤، نشر بتاريخ ١٩٠١/٨/٤م، قرار

- وزاري رقم ١، ٢، ٥ بتاريخ ١٧/٨/١٩٠١م، ع ٩١، ٩٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩/٨/١٩٠١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/١١/١٩٠١م، ع ١٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٠/١١/١٩٠١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢١/٢/١٩٠٢م، ع ١١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٢/١٩٠٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢٣/٢/١٩٠٢م، ع ١٢، نشر بتاريخ ٣/٢/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٧/٣/١٩٠٢م، ع ٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٩/٣/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٠/٤/١٩٠٢م، ع ٣٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٢/٤/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٠/٥/١٩٠٢م، ع ٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٥/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٤/٨/١٩٠٢م، ع ٨٨، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٠/٨/١٩٠٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٤/٣/١٩٠٣م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ٢٨/٣/١٩٠٣م، قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٤/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٥/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣١/١/١٩٠٤م، ع ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٣/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ٢/٣/١٩٠٤م، ع ١٥٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٦/٢/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ٢٠/٢/١٩٠٤م، ع ٢٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٢/٢/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٧/٣/١٩٠٤م، ع ٢٩٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٧/٣/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٣/١٩٠٤م، ع ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٣/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٤/١٩٠٤م، ع ٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٥/١٩٠٤م، ع ٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٩/٥/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤م، ع ٦٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٠/٦/١٩٠٤م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٢٠/٦/١٩٠٤م، وأمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ٦/١٢/١٩٢٤م، ع ١٠٨، نشر
- ١٣/١٢/١٩٠٤م، ع ١٤٣، نشر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٠٤م، ع ١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٤/١/١٩٠٥م، ع ٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٧/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٩/١/١٩٠٥م، ع ٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، ع ٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، ع ١٦٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٢/١٩٠٥م، ع ٢٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٧/٢/١٩٠٥م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، ع ٢٧٤، نشر بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٨/٤/١٩٠٧م، ع ٤١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٠/٤/١٩٠٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٣/١٩٠٨م، ع ٣٥٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٨/٣/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٥/١٩٠٨م، ع ٥٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٣/٥/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢٥/٥/١٩٠٨م، ع ٥٨٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٧/٥/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٦/١٩٠٨م، ع ٦٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٧/٦/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩١٠م، ع ٣١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/٣/١٩١٠م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٢٤/٥/١٩١٠م، ع ٦٣٤، نشر بتاريخ ٤/٦/١٩١٠م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٢٨/١١/١٩١٢م، ع ١٣٨، نشر بتاريخ ٢/١٢/١٩١٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/١٢/١٩١٢م، ع ٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٤/١/١٩١٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢٠/١١/١٩١٦م، ع ١٠٠، وزارة المالية، نشر بتاريخ ٢٣/١١/١٩١٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٣/١٩٢٣م، ع ٣٢٤، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ٢٢/٣/١٩٢٣م، وأمر ملكي رقم ٣٦ بتاريخ ٣/٧/١٩٣٠م، ع ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٠/٧/١٩٣٠م، أمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ٦/١٢/١٩٢٤م، ع ١٠٨، نشر

- بتاريخ ١٠/١٢/١٩٣٤م، قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، ع ١٣٧، وزارة التضامن الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، وأمر ملكي رقم ١٤١ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٤٧م، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧م.
- ١ الدسوقي، عمر: في الأدب الحديث.. ج ١. القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٠م، ص ٣٤٠.
- ٢ فارجيت، جي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦م، ص ١٩١.
- ٣ عبد الفتاح، فتحي: القرية المصرية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م، ص ٧٧.
- ٤ العُمدة مفرد: الجمع عُمَدَات وَعُمَدَات وَعُمَد، وهو ما يُعتمد وَيُتكلُّ عليه، وهو رئيس القرية، خاصةً في مصر، وذلك لاعتمادها عليه في مصالحها. عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفي: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: مُعجم اللغة العربية المُعاصرة. ط ١، ج ٢. [د. م]: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، مادة. ع م د، ص ١٥٠.
- ٥ الشَّيْخ مفرد، جمعها أشياخ وشيوخ ومشايخ، وشيخ البلد: من رجال الإدارة في القرية، وهو دون العُمدة، وشيخ القبيلة، رئيسها القائم على شؤونها، وشيخ المرأة: زوجها، وشيخ النَّار: إبليس. المرجع السابق، مادة. ش ي خ، ص ١٢٥٤، وشيخ فلاناً على القوم أو المكان، جعله شيخاً، وتشيخ، تظاهر بأنه شيخ، وشيخ: عند عشائر الحضر من أهل الجبال كلبنان وسوريا وما يجاورهما لقب لطوائف من الأعيان دون الأمراء والمُقدمين، ويُستعمل الشيخ عندهم لغير هؤلاء مجازاً على سبيل التجميل، وشيخ البحر: حيوان بحري يُسمى البَلُّ أيضاً وهو عجل البحر، وشيخ البلد: موظف يتولى إصلاح الطُّرُق والعمارات. دُوْزي، رينهارت بيتر أن (المتوفي: ١٣٠٠هـ): تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه
- محمد سليم النعيمي. ط ١، ج ٦. العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ٢٠٠٠م، ص ٣٩٤.
- ٦ الوقائع المصرية. أمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ١٢/١٢/١٩٣٤م، ع ١٠٨، نشر بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧م، ص ٣.
- ٧ المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١٤١ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٤٧م، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧م، ص ١.
- ٨ المصدر السابق: كود ٦٤٠٥... ٦٩...
- ٩ الوقائع المصرية: أمر ملكي رقم ٣٦ بتاريخ ٣٠/٧/١٩٣٠م، ع ٦٦، نشر بتاريخ ١٠/٧/١٩٣٠م، ص ٢.
- ١٠ المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٤/٣/١٨٩٤م، وزارة الداخلية، ع ٣٦، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، ص ١.
- ١١ الخِفَارَةُ: في اللغة من خَفَرَ الرجل وَخَفَر به وعليه يَخْفِر خَفْرًا: أَجَارَه وَمَنَعَه وَأَمَنَه، وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَخَفَرْتُ الرجل: أَجَرْتَهُ وَحَفَظْتَهُ، وَخَفَرْتُهُ: إِذَا كُنْتَ لَهُ خَفِيرًا، أَي حَامِيًا وَكفِيلًا، وَالاسم الخِفَارَةُ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، وَالخِفَارَةُ: الذِّمَّةُ وَالْعَهْدُ، وَالْأَمَانُ، وَالْحِرَاسَةُ، وَالْإِخْفَارُ: انْتِهَاكُ الذِّمَّةِ، يُقَالُ: أَخْفَرْتُ الرجلَ إِذَا نَقَضْتَ عَهْدَهُ وَذَمَامَهُ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ لِلْإِزَالَةِ، أَي أزلْتُ خِفَارَتَهُ كَأشْكِيَتِهِ إِذَا أزلْتَ شكايتَهُ، وَهي الخِفَارَةُ وَالخِفَارَةُ وَالخِفَارَةُ، وَالخَفِيرُ: الحارس، والحفارة حرفة الخفير: أنظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية. ط ٢، ج ١٩. الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧هـ، ص ٢١٥، والخفير المُجبر. تقول خَفَرَ الرَّجُلُ أَي أَجَارَهُ وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَكَذَا خَفَرَهُ تَخْفِيرًا، وَتَخَفَرَ بِفُلَانٍ اسْتِجَارَ بِهِ وَسَأَلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَفِيرًا، وَأَخْفَرَهُ نَقَضَ عَهْدَهُ وَعَدَرَ، وَأَخْفَرَهُ أَيضًا بَعَثَ مَعَهُ خَفِيرًا، وَالاسمُ الخِفْرَةُ بِالضَّمِّ وَهي الذِّمَّةُ، وَالخِفَارَةُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَالخَفَرَ يَفْتَحْتَيْنِ شِدَّةَ الحَيَاءِ، وَجَارِيَةٌ خَفْرَةٌ يَكسرُ الفَاءُ وَمُتخَفِرَةٌ. أنظر: الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفي: ٦٦٦هـ): مختار

- ^{١٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٤/٦/٢١ م، وزارة الداخلية، ع ٧٤٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٧/٧ م، ص ١.
- ^{٢٠} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠ م، ع ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠ م، ص ١٤٥٤.
- ^{٢١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١ م، وزارة الداخلية، ع ١١٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١ م، ص ١٨٧٩.
- ^{٢٢} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٣ م، ع ١٤٣، نشر بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٧ م، ص ١.
- ^{٢٣} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩١٢/١١/٢٨ م، ع ١٣٨٤، نشر بتاريخ ١٩١٢/١٢/٢ م، ص ٣٥٣٨.
- ^{٢٤} دار المحفوظات العمومية: إدارة مكلفات، مخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩)، دفتر قيد وأسماء عمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، ص ٣.
- ^{٢٥} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠٧٢٧٥ - ٠٠٦٩.
- ^{٢٦} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠١٢٠٩٨ - ٠٠٦٩، في (٢٠ ديسمبر ١٩٢٧ م).
- ^{٢٧} المصدر السابق: كود ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٠٦٩.
- ^{٢٨} المصدر السابق: كود ٠١٢٠٨٣ - ٠٠٠٦٩.
- ^{٢٩} المصدر السابق: كود ٠١٢٠٨٧ - ٠٠٠٦٩.
- ^{٣٠} المصدر السابق.
- ^{٣١} المصدر السابق: في (٣ مارس ١٩١٦ م).
- ^{٣٢} المصدر السابق: كود ٠١٢٠٩٩ - ٠٠٠٦٩.
- ^{٣٣} لوشاتليه، ألفريد (المتوفى: ١٩٢٩ م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مُساعد اليافي، مُحب الدين الخطيب، ط ٢ - القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧ هـ، ص ٢٢٦.
- ^{٣٤} Elgod , P.G. The transit of Egypt , Edward araid and go., London , 1928.p 115.
- الصباح، تحقيق يوسف الشيخ محمد - ط ٥ - بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م، ص ٩٣، وخَقَر: حرس، حفظ، خفير: حافظ، حارس، وعلى الخصوص الذي يُرافق المُسافرين طوال الطريق لحراستهم والدفاع عنهم، وخفير: ربيثة، رقيب، ديدبان، حرس، خفر، ونصير، محام، وخفير السوق. حارسه، وخفارة تُجمع على خفائر. الحراسة والحماية سواء لأهل المدينة أو للمُسافرين، وخفارة. الضريبة التي تُؤخذ مُقابل حراسة سكان البلد أو حراسة المُسافرين. أنظر: دُوزي، رينهارت بيتر أن (المتوفى: ١٣٠٠ هـ): مرجع سابق، ص ١٥٠.
- ^{١٢} الوقائع المصرية. قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/٣٠ م، وزارة الداخلية، ع ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦ م، ص ١.
- ^{١٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩١٦/١١/٢٠ م، ع ١٠٠، وزارة المالية، نشر بتاريخ ١٩١٦/١١/٢٣ م، ص ١.
- ^{١٤} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ٢ بتاريخ ١٨٩١/٦/٩ م، وزارة الدفاع، ع ٦٨، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٥ م، ص ١.
- ^{١٥} دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، كود ٠٠٤٧٩٥ - ٠٠٠٦٩، عام (١٩٢٥ م).
- ^{١٦} الوقائع المصرية. قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٩٤٤/١١/١٥ م، ع ١٣٧٤، وزارة التضامن الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٩٤٤/١١/١٥ م، ص ١.
- ^{١٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٢٣/٣/١٩ م، ع ٣٢٤، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ١٩٢٣/٣/٢٢ م، ص ٢.
- ^{١٨} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٢/٣ م، ع ١٢٤، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٢/٣ م، ص ١، وأنظر: المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٩٠٣/٣/٤ م، ع ٣٤٤، نشر بتاريخ ١٩٠٣/٣/٢٨ م، ص ٤٧٨.

- ج ٣- [د.م] : دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٨م، ص ٥٣.
- ^{٤٧} الزيات، أحمد حسن (المتوفى: ١٣٨٨هـ): الرسالة- القاهرة: [د.ن.]. ١٩٤٠م، ص ٣٢.
- ^{٤٨} القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م). تفسير القرآن الحكيم- ج ٢- القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٦٥.
- ^{٤٩} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٤٧٩٥ - - ٥٢١.
- ^{٥٠} مرجع، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م، ص ٩٤.
- ^{٥١} المصدر السابق: كود ١١٩٠٧ - ٢٠٠١، مُترجمة من الفرنسية.
- ^{٥٢} المصدر السابق: كود ١٢٠٨٣ - ٠٠٦٩.
- ^{٥٣} المصدر السابق: كود ٦٤٠٤ - ٠٠٦٩.
- ^{٥٤} المصدر السابق: كود ٦٤٠٥ - ٠٠٦٩.
- ^{٥٥} المصدر السابق: كود ٦٤١٣ - ٠٠٦٩.
- ^{٥٦} الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، ٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، ص ٩٨.
- ^{٥٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، ١٦٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، ص ١، وأنظر: الوقائع المصرية: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، ٢٧٤، نشر بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، ص ١.
- ^{٥٨} المصدر السابق: قرار رقم ٥ بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، ع ٢٠، نشر بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، ص ٤٣٨.
- ^{٥٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٢/٣/١٨٩٦م، ٣٣٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٣/٣/١٨٩٦م، ص ١.
- ^{٥٩} Chirol , valentine. The Egyptian problem Macmillan and vco., London, 1920, p 160.
- ^{٦٦} القشلة أو القشلا في التركية من كلمة قيش بمعنى الشتاء، وهي المعسكر الشتوي. سليمان، أحمد السعيد: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م، ص ١٦٩.
- ^{٦٧} الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن (المتوفى: ١٢٣٧هـ/١٨٢٢م): تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار- ج ٣- بيروت: دار الجيل، [د. ت.]. ص ٥٢١.
- ^{٦٨} مرجع، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م، ص ٩٤.
- ^{٦٩} عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٤.
- ^{٧٠} لين، إدوارد ولیم: المصريون المُحدثون، ترجمة عدلي طاهر نور، ج ١، ط ٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م، ص ١٥٨.
- ^{٧١} النديم، عبد الله (المتوفى: ١٣١٤هـ): مجلة التنكيت والتبكيك، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجميبي- مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، ص ٣٠١.
- ^{٧٢} عبد الواحد، فاطمة علم الدين: تاريخ العُمال الزراعيين في مصر (١٩١٤-١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م، ص ١٤٥.
- ^{٧٣} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ١٢٠٨٧ - ٠٠٦٩.
- ^{٧٤} المصدر السابق: كود ١٢١٠٢ - ٠٠٦٩.
- ^{٧٥} دار الوثائق المصرية: ديوان الداخلية، كود ٢٥٩٨٩ - ٢٠٠١.
- ^{٧٦} أبو الفضل، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني (المتوفى: ١٢٠٦هـ/١٧٩٢م). سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر- ط ٣،

- ^{٦٠} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥ بتاريخ ١٩٠١/٨/٤م، ٨٨٤، نشر بتاريخ ١٩٠١/٨/١٠م، ص ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤.
- ^{٦١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١، ٢، ٥ بتاريخ ١٩٠١/٨/١٧م، ٩٢، ٩١ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠١/٨/١٩م، ص ١٢٨٠.
- ^{٦٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠١/١١/١٩م، ١٣١ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠١/١١/٢٠م، ص ١٨٢١.
- ^{٦٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٢/١١م، ١١ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٢/١١م، ص ١.
- ^{٦٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٣/٢٧م، ٣١ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٣/٢٩م، ص ١.
- ^{٦٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٤/١٠م، ٣٧ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٤/١٢م، ص ٥٦٢.
- ^{٦٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٥/٢٠م، ٥٣ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٥/٢١م، ص ٨٥٥.
- ^{٦٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٨/٤م، ٨٨ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٨/١٠م، ص ١٢٣٢.
- ^{٦٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٤م، ١٤٤ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٤م، ص ٢١٦٩.
- ^{٦٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٣/١٢/٢٠م، ١٤٠ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/٥م، ص ٢١١٦.
- ^{٧٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٦م، ١٤٥ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٦م، ص ٢١٨٤.
- ^{٧١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/١/٣١م، ١٤ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/١/٣١م، ص ١.
- ^{٧٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩٠٤/٢/٣١م، ١٥ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٢/٦م، ص ١.
- ^{٧٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ١٩٠٤/٢/٢٠م، ٢٣ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٢/٢٢م، ص ٣٤٥.
- ^{٧٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٩٠٤/٣/٧م، ٢٩ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٣/٧م، ص ٤٥٣.
- ^{٧٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٤/٣/١٣م، ٣٣ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٣/٢١م، ص ١.
- ^{٧٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/٤/٣م، ٤٠ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٤/٤م، ص ٦٢٢.
- ^{٧٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/٦/١٩م، ٦٩ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٦/٢٠م، ص ١.
- ^{٧٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٤/٥/١م، ٥٣ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٥/٩م، ص ١.
- ^{٧٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/١٢/٢٩م، ١ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/٢٠م، ص ٧.
- ^{٨٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٥/١/٤م، ٣ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/٧م، ص ٣٤.
- ^{٨١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/١/٩م، ٧ع، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/١٦م، ص ١٠١.

- ^{٩٦} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣، ٤٠٥.
- ^{٩٧} المصدر السابق: ص ١٥.
- ^{٩٨} المصدر السابق: ص ١٩.
- ^{٩٩} المصدر السابق: ص ٢٤.
- ^{١٠٠} المصدر السابق: ص ٣٢.
- ^{١٠١} المصدر السابق: ص ٣، ٤، ٥.
- ^{١٠٢} المصدر السابق: ص ٣.
- ^{١٠٣} الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، وزارة الداخلية، ع ٩٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، ص ١.
- ^{١٠٤} زين الدين، إسماعيل محمد: الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني ١٨٨٢ - ١٩١٤ م، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥ م، ص ٢١٠.
- ^{١٠٥} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، مصدر سابق، كوم أمبو، ص ٥.
- ^{١٠٦} المصدر السابق: ص ١٢.
- ^{١٠٧} المصدر السابق: ص ٣٥.
- ^{١٠٨} المصدر السابق: ص ٣٠.
- ^{١٠٩} المصدر السابق: ص ٣٦.
- ^{١١٠} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٦٩.
- ^{١١١} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧ - ٣٩. مع ملاحظة أنه في حالة عدم كفاية الأدلة يذكر اسم الجاني، أما إذا حُفظت لعدم معرفة الجاني فيُكتب مجهول.
- ^{١١٢} المصدر السابق: ص ٣٠.
- ^{١١٣} المصدر السابق: ص ٣٥.
- ^{١١٤} المصدر السابق: ص ٣٦.
- ^{١١٥} المصدر السابق: ص ٣٧.
- ^{١١٦} المصدر السابق: ص ٣٨.
- ^{١١٧} المصدر السابق: ص ٣٩.
- ^{١١٨} المصدر السابق: ص ٤١.
- ^{٨٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢٥ م، ع ٢٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢٧ م، ص ١.
- ^{٨٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٧/٤/٨ م، ع ٤١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٧/٤/١٠ م، ص ٨٢٤.
- ^{٨٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٨/٣/٢٥ م، ع ٣٥٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٣/٢٨ م، ص ٧٠٢.
- ^{٨٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٨/٥/١٣ م، ع ٥٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٥/١٣ م، ص ١٠٥٣.
- ^{٨٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٨/٦/١٥ م، ع ٦٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٦/١٧ م، ص ١.
- ^{٨٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٨/٥/٢٥ م، ع ٥٨٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٥/٢٧ م، ص ١١٦٢.
- ^{٨٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩١٠/٣/١٢ م، ع ٣١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩١٠/٣/١٦ م، ص ١.
- ^{٨٩} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩١٠/٥/٢٤ م، ع ٦٣٤، نشر بتاريخ ١٩١٠/٦/٤ م، ص ١.
- ^{٩٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩١٢/١٢/٢٨ م، ع ٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩١٣/١/٤ م، ص ٢٨.
- ^{٩١} عبد الفتاح، فتحي: مرجع سابق، ص ٣١١.
- ^{٩٢} مرعي، سيد: مرجع سابق، ص ٢٥٨، ٢٥٩.
- ^{٩٣} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود: ٠٠٦٥٧٣ - ٠٠٦٩.
- ^{٩٤} المصدر السابق: ص ٣.
- ^{٩٥} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠١٢٠٨٣ - ٠٠٦٩.

- ^{١١٩} المصدر السابق: ص ٤٠.
- ^{١٢٠} المصدر السابق: ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧ - ٣٩.
- ^{١٢١} الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨ م، وزارة الدفاع، ٢٥٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨ م، ص ٤٩٩.
- ^{١٢٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦ م، وزارة الدفاع، ع ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦ م، ص ١٠٤٧.
- ^{١٢٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨ م، وزارة الدفاع، ع ٥٦٤، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨ م، ص ١١٠٦.
- ^{١٢٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣ م، الحاكم العسكري، ع ٧٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣ م، ص ١.
- ^{١٢٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩ م، الحاكم العسكري، ع ١٠٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩ م، ص ١٧٠٦.
- ^{١٢٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٩/١٤ م، الحاكم العسكري، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/١٤ م، ص ١٨١٩.
- ^{١٢٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨ م، وزارة الدفاع، ع ٢٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨ م، ص ١.
- ^{١٢٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/٤/٢٩ م، وزارة الدفاع، ع ٤٩٩، نشر بتاريخ ١٨٩٣/٤/٢٩ م، ص ٨٨٢.
- ^{١٢٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٨٩٣/١١/٢٢ م، وزارة الدفاع، ع ١٣٣، نشر بتاريخ ١٨٩٣/١١/٢٢ م، ص ٢٣٠٤.
- ^{١٣٠} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٣/٢٦ م، ع ٢٦، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٣/٢٦ م، ص ٧٣٨.
- ^{١٣١} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٤/١٨ م، ع ٤٣، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٤/١٨ م، ص ٨٦٦.
- ^{١٣٢} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩ م، وزارة الدفاع، ع ١١١، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٩/٢٩ م، ص ٢٢٤٦.
- ^{١٣٣} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١٠/٢٢ م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١٠/٢٢ م، ص ٢٤٣١.
- ^{١٣٤} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤ م، ع ١٣١، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤ م، ص ٢٦١١.
- ^{١٣٥} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤ م، ع ١٣٥، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤ م، ص ١.
- ^{١٣٦} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١٢/١٩ م، ع ٢، نشر بتاريخ ١٨٩٥/١/٣ م، ص ٢٥.
- ^{١٣٧} المصدر السابق: قرار رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠ م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠ م، ص ٦٦٢.
- ^{١٣٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١ م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١ م، ص ٧٠٢.
- ^{١٣٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥ م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥ م، ص ٧٣٥.
- ^{١٤٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١ م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١ م، ص ١١٣٠.
- ^{١٤١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦ م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦ م، ص ١.
- ^{١٤٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩ م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩ م، ص ١٧٦٦.

- ^{١٤٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، ع ١١٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، ص ٢٥٦٣.
- ^{١٤٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/١٢/١٨٩٦م، ع ١٥٠، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣/١٢/١٨٩٦م، ص ٣٣٩.
- ^{١٤٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، ع ٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، ص ١٠٧.
- ^{١٤٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/١٢/١٨٩٧م، ع ١١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٥/١٢/١٨٩٧م، ص ٢١٨.
- ^{١٤٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، ع ٤٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، ص ١٠٧٩.
- ^{١٤٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، ص ١٣٠٠.
- ^{١٤٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٨، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، ص ١٤٠٠.
- ^{١٥٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢١/٧/١٨٩٧م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢١/٧/١٨٩٧م، ص ١٨٦٠.
- ^{١٥١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨/٩/١٨٩٧م، ع ١٠٥، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨/٩/١٨٩٧م، ص ١.
- ^{١٥٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٨/١١/١٨٩٧م، ع ١٢٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٨/١١/١٨٩٧م، ص ١.
- ^{١٥٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١١/١٢/١٨٩٧م، ع ١٤١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١١/١٢/١٨٩٧م، ص ١.
- ^{١٥٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٢/١٨٩٤م، وزارة العدل، ع ١٨، نشر بتاريخ ١٢/٢/١٨٩٤م، ص ٣٧٢.
- ^{١٥٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢/١٢/١٨٩٢م، وزارة الداخلية، ع ١٣، نشر بتاريخ ٢/١٢/١٨٩٢م، ص ١.
- ^{١٥٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/٢/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٢٥٤، نشر بتاريخ ٢٨/٢/١٨٩١م، ص ٤٩٩.
- ^{١٥٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/٣/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٣٢٤، نشر بتاريخ ١٦/٣/١٨٩١م، ص ٦٧٢.
- ^{١٥٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٤/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٣٩، نشر بتاريخ ١/٤/١٨٩١م، ص ٨٠٦.
- ^{١٥٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٤/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٤٥٤، نشر بتاريخ ١٥/٤/١٨٩١م، ص ١.
- ^{١٦٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٠/٦/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٠/٦/١٨٩١م، ص ١٣٠٢.
- ^{١٦١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٨/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٩١، نشر بتاريخ ١٥/٨/١٨٩١م، ص ١٧١٧.
- ^{١٦٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨/٢/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع ٢٢٤، نشر بتاريخ ١٨/٢/١٨٩٣م، ص ١.
- ^{١٦٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٢/١٨٩٤م، وزارة العدل، ع ١٤، نشر بتاريخ ٣/٢/١٨٩٤م، ص ٣٠٥.
- ^{١٦٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٥/٩/١٨٩٤م، ع ١٠٠، نشر بتاريخ ٥/٩/١٨٩٤م، ص ١.
- ^{١٦٥} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ٢/٢/١٨٩٥م، ع ١٤٤، نشر بتاريخ ٢/٢/١٨٩٥م، ص ١٩٩.

^{١٧٣} القلقشندي، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا. ج ٦. - القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر: ١٣٥، ٢٠٠٥م، ص ص ٢٧١، ٢٧٢.

^{١٧٤} يتم إبدال صوت مكان صوت يتفق معه في المخرج، إلا أنه يختلف معه في التفخيم والترقيق مثل: التاء والطاء، فكل منهما صوت شديد مهموس، غير أن الطاء أحد أصوات الإطباق، ونظيرها غير المطبق هو التاء. أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط ٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م، ص ٢٥، ٦١، ٦٣.

^{١٧٥} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧ - ٣٩.

^{١٧٦} مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط. - ط ٣، ج ٢. القاهرة: [د.ت]، مادة: رقم.

^{١٧٧} دار المحفوظات العمومية: قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد كوم أمبو، مصدر سابق.

^{١٦٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣م، ٧٤ع، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣م، ص ١.

^{١٦٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨م، ٥٦ع، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨م، ص ١.

^{١٦٨} ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية (مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد ٩). - القاهرة: المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨م، ص ١٠٣. "بتصرف"

^{١٦٩} المرجع السابق، ص ١٠٨، وأنظر: الخولي، جمال إبراهيم: فهرسة الوثائق الأرشيفية. - الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٢م، ص ٤٤ - ٧٠.

^{١٧٠} ج.م.ع = جمهورية مصر العربية / د م = دار المحفوظات/ف = دفتر/م = مخزن/ع = عين/ن = نمره.

^{١٧١} تاريخ التركيم: هو الفترة المنتهية التي جمعت خلالها مواد وحدة الوصف بواسطة المنشئ أو التي تُشكل جزءاً من هذه الفترة. أنظر: الخولي، جمال إبراهيم: مرجع سابق، ص ٣٩.

^{١٧٢} السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية، (سلسلة الدفتر والمعلومات: ٥، ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م، ص ١٢٤.